

Distr.: General
28 October 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ١٣٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ *

الجزء الثاني عشر
السلامة والأمن

الباب ٣٤
السلامة والأمن

(البرنامج ٢٧ من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١) **

المحتويات

الصفحة

٣	لمحة عامة
١٣	ألف - التوجيه والإدارة التنفيذي
٢١	باء - برنامج العمل
٢٤	البرنامج الفرعي ١: تنسيق شؤون الأمن والسلامة

* سيصدر فيما بعد موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٦ (A/64/6/Add.1).

** الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٦ (A/63/6/Rev.1).



٣٥	البرنامج الفرعي ٢: الدعم والتنسيق الميدانيان الإقليميان.....
٣٥	العنصر ١: التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية.....
٤٧	العنصر ٢: الدعم الميداني.....
٦٣	جيم - الدعم البرنامجي.....

لمحة عامة

الجدول ١-٣٤

تقدير النفقات، الميزانية العادية

المقترح المقدم من الأمين العام	٩٠٠ ١١٣ ٢٤٧ دولار ^(١)
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	٩٠٠ ٩٢٥ ٢٠٧ دولار
(أ) بمعدلات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨.	

الجدول ٢-٣٤

الموارد المقترحة من الموظفين، الميزانية العادية

الوظائف	العدد	الرتبة
الميزانية العادية		
الوظائف المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	١١٨٦	١ وكيل أمين عام، ١ أمين عام مساعد، ١ مد-٢، ٢ مد-١، ١١ ف-٥، ٢٤ ف-٤، ٢٨ ف-٣، ٧ ف-٢/١، ٨ خ ع (رر)، ١٨٩ خ ع (ر أ)، ٣٢٦ خدمات أمن، ٥٨٨ وظيفة بالرتبة المحلية
تحويل	١١٣	٢٠ خ ع (ر أ)، ٣٢ خدمات أمن، و ٦١ بالرتبة المحلية، من وظيفة مؤقتة إلى وظيفة ثابتة
إعادة التصنيف	١	مد-٢، مكتب وكيل الأمين العام إلى رتبة أمين عام مساعد
وظائف جديدة	٢٤٣	٢ ف-٥، ٧ ف-٤، ٩ ف-٣، ١ ف-٢/١، ١٧ خ ع (ر أ)، ٢٦ خدمات أمن، ١٨١ بالرتبة المحلية
الوظائف المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨	٩٤٣	١ وكيل أمين عام، ٢ مد-٢، ٢ مد-١، ٩ ف-٥، ١٧ ف-٤، ١٩ ف-٣، ٦ ف-٢/١، ٨ خ ع (رر)، ١٧٢ خ ع (ر أ)، ٣٠٠ خدمات أمن، ٤٠٧ بالرتبة المحلية

المختصرات: خ ع - فئة الخدمات العامة؛ ر م - الرتبة المحلية؛ ر أ - الرتب الأخرى؛ ر ر - الرتبة الرئيسية؛ خ أ - خدمات الأمن.

الجدول ٣-٣٤

تقديرات النفقات، الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل

المقترح المقدم من الأمين العام	٥٠٠ ٩٥٩ ٢٦٠ دولار ^(١)
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	٥٠٠ ٤٤٦ ٢٢٣ دولار
(أ) بمعدلات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨.	

الجدول ٣٤-٤

الموارد المقترحة من الموظفين، الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل

الوظائف	العدد	الرتبة
الميزانية العادية		
الوظائف المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	٩٩٩	١ مد-٢، ٢ مد-١، ٣٩ ف-٥، ٢٣٠ ف-٤، ١٢٩ ف-٣، ٦ ف-١/٢، ٥ خ ع (رر)، ٢٧ خ ع (ر أ)، ١٦٠ خدمات أمن، ٤٠٠ بالرتبة المحلية
تحويل	٢٥	تحويل ٢٥ وظيفة خدمات أمن من وظائف مؤقتة إلى وظائف ثابتة
إعادة التصنيف	٢	ف-٥، شعبة العمليات الإقليمية إلى رتبة مد-١؛ خ ع (ر أ)، دائرة الدعم الميداني إلى خ ع (رر)
إعادة توزيع	١	ف-٢، دائرة الدعم الميداني إلى شعبة العمليات الإقليمية
وظائف جديدة	١٥٢	٣ ف-٥، ٧٣ ف-٤، ٣٠ ف-٣، ١ ف-١/٢، ١ خ ع (رر)، ٣ خ ع (ر أ)، ١٠ خدمات أمن، ٣١ بالرتبة المحلية
الوظائف المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٨٤٧	١ مد-٢، ١ مد-١، ٣٦ ف-٥، ١٥٧ ف-٤، ٩٩ ف-٣، ٦ ف-١/٢، ٣ خ ع (رر)، ٢٥ خ ع (ر أ)، ١٢٥ خدمات أمن، ٣٦٩ بالرتبة المحلية

المختصرات: خ ع - فئة الخدمات العامة؛ ر م - الرتبة المحلية؛ ر أ - الرتب الأخرى؛ ر ر - الرتبة الرئيسية؛ خ أ - خدمات الأمن.

٣٤-١ تضطلع إدارة شؤون السلامة والأمن بالمسؤولية عن تنفيذ برنامج العمل المدرج في إطار هذا الباب. ويتمثل الغرض من هذه الإدارة في تمكين تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة وأنشطتها بأسلم وأكفأ السبل من خلال توفير القيادة الاستراتيجية، والدعم التنفيذي، والرقابة لنظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، على النحو الذي قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٧٦/٥٩.

٣٤-٢ وتتمثل الأهداف العامة لإدارة شؤون السلامة والأمن في ما يلي: (أ) تيسير تنفيذ أنشطة الأمم المتحدة بشكل فعال بما يكفل الاستجابة المتسقة والفعالة، وفي الوقت المناسب لجميع التهديدات، وغيرها من حالات الطوارئ المتصلة بالأمن؛ (ب) كفالة التخفيف فعلياً من حدة المخاطر بإنشاء آلية منسقة لتقييم التهديدات والمخاطر الأمنية في إطار منهجية مشتركة تُنفذ على نطاق المنظومة؛ (ج) وضع سياسات ومعايير وإجراءات تنفيذية عالية الجودة مستمدة من أفضل الممارسات في المجال الأمني على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ومن بينها إيجاد قدر مناسب من التوحيد ودعم تنفيذ تلك السياسات والمعايير والإجراءات ورصد الامتثال لها.

٣٤-٣ وإذ تدرك إدارة شؤون السلامة والأمن أن تبادل الأفكار والخبرات والفرص والتكاليف هو السبيل الوحيد للحد من أوجه ضعفنا المشتركة، فإنها ستحقق مهمتها من خلال نهج تنظيمي متكامل ومتربط من خلال

العمل بتعاون وثيق مع جميع وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، تحت رعاية الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

٤-٣٤ وسيجري تنفيذ عمل الإدارة في إطار برنامجين فرعيين، هما: تنسيق شؤون الأمن والسلامة، والتنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان. وخلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، ستواصل الإدارة التركيز على تعزيز تنسيق نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة؛ بحيث تكفل تنفيذ السياسات والإجراءات المتصلة بأمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة ومعاليهم المستحقين والزوار والمندوبين والأصول وتعزز السياسات والمعايير والإجراءات التنفيذية المشتركة وتوائمها وتولى إصدارها. وستتولى الإدارة قيادة عملية تنسيق أنشطة شبكة منظومة الأمم المتحدة للأمن والسلامة. كما ستتخذ تدابير لتعزيز قدرة الإدارة على تيسير الاستجابة السريعة للحوادث والطوارئ الأمنية، وتعزيز إدارة الأزمات في إطار شبكة الأمن والسلامة بمنظومة الأمم المتحدة.

٥-٣٤ واستجابة للتوصيات التي وردت في تقرير الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومبانيها في أعقاب الهجوم على مقر الأمم المتحدة في الجزائر العاصمة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أجرى وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن مراجعة إدارية للإدارة، بما في ذلك هيكلها، والأولويات التنفيذية، والملاك، والإجراءات، بهدف تحديد الأدوار والمسؤوليات على نحو أفضل، مع وضع خطوط واضحة للمساءلة، وتحديد أساليب العمل، ووضع هيكل تنظيمي يعطي الأفضلية للميدان. ويرى الفريق المستقل أن الإدارة تحتاج إلى موارد بشرية ومالية إضافية، ولكن ينبغي تحديد مستواها وتوزيعها عقب إجراء المراجعة الإدارية.

٦-٣٤ وقد حددت المراجعة الإدارية الداخلية عددا كبيرا من المهام التي تضطلع بها الإدارة بحكم لقبها والافتراضات الواسعة النطاق التي ينبغي لإدارة السلامة والأمن أن تضطلع بها، بغض النظر عن أن العديد من هذه المهام لم يكن متوقعا أصلا ولم يتم التكاليف بها صراحة. ولم تتعلق الإدارة المقدار الملائم من الموارد للاضطلاع بهذه المهام.

٧-٣٤ وستوفر الإدارة قيادة الأمن في جميع أنحاء العالم إلى كيانات الأمانة العامة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. ويجب أن ينفذ هيكلها الأمني برامج وسياسات أمنية سليمة ومصممة بشكل جيد وقيمة في أرجاء منظومة الأمم المتحدة التي تتمتع بدرجة عالية من اللامركزية. لذلك يجب أن يكون مقر الإدارة منظمة أمنية قادرة على توفير التوجيه، والسياسات، والتدريب، وتقييم المخاطر، ومنتجات أمنية أخرى يجب أن يكون بوسع مؤسسات الأمم المتحدة ومنسقي الأمن الاستفادة منها بفعالية لكفالة تنفيذ الأمن في مختلف الوكالات التابعة لها. وسيجنب ذلك أيضا التكرار المكلف ويحافظ على موارد البرنامج والأمن على حد سواء. وستتم مراعاة التنسيق والتعاون بشأن البرامج والسياسات الأمنية على جميع المستويات التنظيمية للأمم المتحدة ذات الصلة بدقة. ويجب أن تكون السياسات والإجراءات القائمة على تحليل المخاطر في مقابل تفادي

المخاطر هي التدابير الأمنية لعمليات الأمم المتحدة إذا أريد أن تستمر البرامج في أحواء تكتنفها التحديات في مجال الأمن.

٨-٣٤ وبصفتها منظمة أمنية حديثة مهنية، فإن الإدارة ليست مسؤولة عن توفير الدعم الأمني الكافي من المقر في طائفة كاملة من المسائل التي تعترض الموظفين في الميدان فحسب، بل تنطوي مسؤوليتها كذلك على المراقبة الفعالة للتنفيذ لكفالة المساءلة. وهذا يقتضي من الإدارة أن تحقق توازنا في الرقابة الاستراتيجية مع توفير موارد إضافية تستعمل عندما تقتضي الحالة مزيدا من الدعم المحلي. وقد شدد وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، كجزء من رؤيته الاستراتيجية لهذه الإدارة، على ضرورة أن تقوم السياسات والبرامج والتوصيات الأمنية على منهجيات أمنية شفافة ومبررة، تهدف إلى إيجاد سبل لأن تبقى برامج الأمم المتحدة في البلدان وأن تنجح في مهامها. وسيتيح وجود إطار مساءلة مشترك ومنسق تنسيقا كاملا توجيهات واقعية تتعلق بالأدوار والمسؤوليات الأمنية.

٩-٣٤ وتظل هيكلية هذه الإدارة، التي تتكون من ثلاثة عناصر تنفيذية رئيسية هي، شعبة خدمات الأمن والسلامة في المقر، وشعبة العمليات الإقليمية، ودائرة الدعم الميداني، مصممة بشكل يجسد هذه الأهداف التنظيمية. وسيتم تطوير القدرات ذات الصلة في نهج تطوري، يكفل استيعاب موارد إضافية على نحو صحيح، والاستفادة منها، وتعديلها وفق الاحتياجات الفعلية. ومع ذلك، فإنه يجب الإقرار بأن أفضل الجهود التنظيمية والفردية المبذولة لحماية الموظفين والمباني قد تكون غير كافية بعد لتجنب أو منع وقوع أحداث مأساوية، لدى وجود عناصر مناوئة تملك الموارد وعازمة على تعطيل أو إلحاق الضرر بموظفي الأمم المتحدة وأنشطتها.

١٠-٣٤ ونظرا للمسؤولية المزدوجة التي تضطلع بها الإدارة فيما يخص توفير السلامة والأمن للموظفين والوفود والزوار في المواقع الرئيسية للأمم المتحدة، ولبيانها، من جهة، وتوفير السلامة والأمن لعمليات منظومة الأمم المتحدة في الميدان من جهة أخرى، تموّل أنشطة الإدارة من مصدرين، هما الميزانية العادية، وعلى أساس تقاسم التكاليف مع المنظمات الأخرى التي يغطيها نظام إدارة الأمن في الميدان. وفيما يتعلق بالعنصر الأخير، تُحدد المسؤولية المالية لكل منظمة مشاركة استنادا إلى حصتها التناسبية من الموظفين العاملين في الميدان. والنسبة المئوية لحصة كل منظمة في تمويل تلك التكاليف في فترة السنتين الحالية قد حددها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في دورة انعقاده العادية الأولى في عام ٢٠٠٥، على أساس أحدث البيانات المتاحة عن عدد موظفي منظومة الأمم المتحدة في الميدان. وبناء على توصية الجمعية العامة الواردة في قرارها ٢٦٣/٦١ بشأن وضع ترتيبات عملية لتقاسم التكاليف، وافقت اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة على أن تقسم تكاليف الأمن فيما يتصل بالميدان على أساس النسبة المئوية الفعلية للموظفين، استنادا إلى البيانات المنبثقة عن مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق. ونتيجة لذلك، حدد الأمين العام ترتيبات تقاسم التكاليف المنقحة وترتيبات حصص المنظمات المشاركة في تكاليف نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/641). علاوة على ذلك، فإن ترتيبات تقاسم التكاليف في فيينا تستند إلى

صيغة متفق عليها من قبل المنظمات الموجودة في مركز فيينا الدولي. ويبلغ مجموع الميزانية المشتركة التمويل لإدارة السلامة والأمن ٥٠٠ ٩٥٩ ٢٦٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف. ويرد أدناه مزيد من التفصيل عنها في إطار ”برنامج العمل“.

١١-٣٤ وتبلغ الموارد الإجمالية اللازمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الميزانية العادية لهذا الباب، بما في ذلك حصة الأمم المتحدة في تكاليف السلامة والأمن المشتركة التمويل، ما قدره ٩٠٠ ١١٣ ٢٤٧ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ١٨٨ ٣٩ دولار مقارنة بالاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. والنمو ناجم عن الموارد الإضافية الموصى بها في إطار استعراض الإدارة والأثر المتأخر للوظائف السبع الإضافية التي تمت الموافقة عليها في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لإدارة الأزمات. وترد تفاصيل هذه الموارد الإضافية في الفروع ذات الصلة الواردة أدناه. ويقدر الأثر المتأخر للمقترحات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بالنسبة للميزانية العادية بمبلغ ٤٠٠ ٠٧٧ ١٧ دولار يتألف من الأثر المتأخر للوظائف الجديدة المقترحة في الميزانية العادية (٢٠٠ ٨٠٧ ١١ دولار) وحصة الميزانية العادية في الوظائف الجديدة المقترحة بتمويل مشترك (٢٠٠ ٢٧٠ ٥ دولار).

١٢-٣٤ وتبلغ الموارد الإجمالية اللازمة لمجمل ميزانية التمويل المشترك لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ مبلغا قدره ٥٠٠ ٩٥٩ ٢٦٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ٥١٣ ٣٧ دولار في المجالات التالية: (أ) زيادة قدرها ٥٠٠ ٧٤٣ ١ دولار في الميزانية الإجمالية لدائرة الأمن والسلامة في فيينا، الذي تموله بشكل مشترك المنظمات الأربع التي يوجد مقرها في مركز فيينا الدولي في إطار صيغة تقاسم التكاليف المتفق عليها فيما بينها (مفصلة في إطار البرنامج الفرعي ١)؛ و (ب) زيادات تبلغ ٥٠٠ ٧٦٩ ٣٥ دولار في العمل الميداني والاحتياجات ذات الصلة للإدارة في كل من المقر والميدان، تُمول في إطار صيغة تقاسم التكاليف التي يقررها مجلس الرؤساء التنفيذيين. ويقدر الأثر المتأخر للوظائف الجديدة المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بالنسبة لإجمالي الميزانية المشتركة التمويل بمبلغ ٨٠٠ ٢٤٧ ٢٠ دولار.

١٣-٣٤ وتستكمل الموارد الممولة من الميزانية العادية والمشاركة التمويل في إطار هذا الباب بتمويل من خارج الميزانية يأتي من ما يلي: (أ) حساب الدعم لعمليات حفظ السلام؛ (ب) المبالغ المستردة مقابل خدمات الأمن والسلامة المقدمة إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها؛ و (ج) التمويل من موارد خارجة عن الميزانية مخصصها الجهات المانحة لدعم التدابير الأمنية التي تشد الحاجة إليها، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر، البرامج التدريبية وبرامج إدارة حالات الإجهاد، والبرامج الحاسوبية/البرمجية، لتحسين إدارة الأمن والبعثات الأمنية. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ ٦٠٠ ٨١١ ١٦ دولار.

١٤-٣٤ وعملا بقرار الجمعية العامة ٥٨/٢٦٩، تبلغ الموارد المحددة للقيام بأنشطة الرصد والتقييم مبلغا قدره ٩٠٠ ١٩٩ ٣ دولار، ويشمل ذلك وظيفة برتبة ف-٥، وخمس وظائف برتبة ف-٤، ووظيفتين من فئة

الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في وحدة الامتثال والتقييم والرصد، وتكاليف الدعم ذات الصلة. وترد هذه الموارد تحت عنصر التوجيه والإدارة التنفيذيين.

١٥-٣٤ ويضم هذا التقرير المقترحات الواردة في إطار الباب ٣٤ بالنسبة لكل من الميزانية العادية والميزانية المشتركة التمويل، الواردة في تقرير الأمين العام عن إقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة (A/63/605). وقد أُعدَّ تقرير جديد لتحديث تلك المقترحات بالنسبة للمرحلة الثانية من مشروع النظام الموحد لمراقبة الدخول، وأبواب الميزانية والكيانات الأخرى لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الجدول ٥-٣٤

توزيع موارد الميزانية الكاملة حسب العنصر ومصدر الأموال

(نسبة مئوية)

العنصر	الموارد الموحدة من الميزانية العادية والموارد المشتركة التمويل	الموارد الخارجة عن الميزانية
ألف - التوجيه والإدارة التنفيذيان	٢,٠	-
باء - برنامج العمل		
الأنشطة الممولة من الميزانية العادية ^(أ)	٥١,٢	٦٣,٥
الأنشطة المشتركة التمويل:		
حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها ^(ب)	٤٤,٥	٣٦,٥
المجموع الفرعي	٩٥,٧	١٠٠,٠
جيم - الدعم البرنامجي		
الأنشطة الممولة من الميزانية العادية ^(أ)	٢,١	-
الأنشطة المشتركة التمويل:		
حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها ^(ب)	٠,٢	-
المجموع الفرعي	٢,٣	-
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠

(أ) تشمل الموارد حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل بموجب ترتيبات تقاسم التكاليف المقررة.

(ب) لا يشمل المبلغ حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل التي أدرجت قيمتها أعلاه.

١٦-٣٤ ويرد في الجدولين ٦-٣٤ و ٧-٣٤ أدناه موزج للتوزيع الإجمالي لموارد الميزانية الكاملة، التي تشمل موارد الميزانية العادية وموارد الأنشطة المشتركة التمويل.

الجدول ٦-٣٤

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية الكاملة (الأنشطة الممولة من الميزانية العادية والأنشطة المشتركة التمويل)

العنصر	نفقات الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٦	اعتمادات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف	تقديرات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠
			المبلغ	النسبة المئوية			
ألف - التوجيه والإدارة التنفيذي	٧ ٢٠٤,٩	٧ ٤١١,١	١ ٧٠١,٩	٢٣,٠	٩ ١١٣,٠	٤٥٩,٣	٩ ٥٧٢,٣
باء - برنامج العمل							
الأنشطة الممولة من الميزانية العادية ^(١)	١٥٤ ٦٤٤,٨	١٩١ ٦١٧,٩	٣٧ ١٨٩,٨	١٩,٤	٢٢٨ ٨٠٧,٧	١٢ ٤١٩,٩	٢٤١ ٢٢٧,٦
الأنشطة المشتركة التمويل: حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ^(ب)	١٤٨ ٢٠١,٤	١٧٤ ٤١٢,٨	٢٧ ٢٠٢,٠	١٥,٦	٢٠١ ٦١٤,٨	٨ ٢٨١,١	٢٠٩ ٨٩٥,٩
جيم - الدعم البرنامجي							
الأنشطة الممولة من الميزانية العادية ^(١)	٧ ٨٣٦,٢	٨ ٨٩٦,٩	٢٩٦,٣	٣,٣	٩ ١٩٣,٢	٤٦٠,٣	٩ ٦٥٣,٥
الأنشطة المشتركة التمويل: حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ^(ب)	-	-	٨٣٧,٨	-	٨٣٧,٨	٣٨,٩	٨٧٦,٧
المجموع الفرعي	٣١٧ ٨٨٧,٣	٣٨٢ ٣٣٨,٧	٦٧ ٢٢٧,٨	١٧,٦	٤٤٩ ٥٦٦,٥	٢١ ٦٥٩,٥	٤٧١ ٢٢٦,٠

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

المجموع الفرعي	نفقات الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٦	تقديرات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	تقديرات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠
المجموع الفرعي	١٠ ٢١٣,٩	١٤ ٢٢١,٣	١٦ ٨١١,٦
مجموع (١) و (٢)	٣٢٨ ١٠١,٢	٣٩٦ ٥٦٠,٠	٤٨٨ ٠٣٧,٦

(أ) يتضمن ذلك حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل في إطار ترتيبات تقاسم التكاليف المقررة، التي تبلغ قيمتها ٣٨ ١٥٧ ٩٠٠ دولار (المبلغ الفعلي للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٦) و ٤٩ ٠٣٣ ٧٠٠ دولار (المبلغ التقديري للفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨) و ٥٨ ٥٠٦ ٩٠٠ دولار مقدرة لفترة السنتين (٢٠١١-٢٠١٠).

(ب) لا يتضمن ذلك حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل، إذ سبق إدراج المبلغ المتعلق بها أعلاه.

الجدول ٧-٣٤

الاحتياجات من الوظائف (الميزانية الكاملة)^(أ)

الفئة	الوظائف المؤقتة						الوظائف الثابتة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية				الميزانية الكاملة		الممولة من الميزانية الكاملة	
	المجموع							
	٢٠١١	٢٠٠٩	٢٠١١	٢٠٠٨	٢٠١١	٢٠٠٨	٢٠١١	٢٠٠٨
الفئة الفنية وما فوقها								
وكيل الأمين العام	١	١	-	-	-	-	١	١
الأمين العام المساعد	١	-	-	-	-	-	١	-
مد-١/مد-٢	٦	٦	-	-	-	-	٦	٦
ف-١/ف-٥	٤٨٧	٣٦٢	١٣	١٣	-	-	٤٧٤	٣٤٩
المجموع الفرعي	٤٩٥	٣٦٩	١٣	١٣	-	-	٤٨٢	٣٥٦
فئة الخدمات العامة والرتب الأخرى								
	١ ٧٤٤	١ ٤٧٥	٤١	٤١	-	١٣٨	١ ٧٠٣	١ ٢٩٦
المجموع	٢ ٢٣٩	١ ٨٤٤	٥٤	٥٤	-	١٣٨	٢ ١٨٥	١ ٦٥٢

(أ) يشمل مجموع الاحتياجات من الوظائف لإدارة شؤون السلامة والأمن الممولة من الميزانية الكاملة تكاليف ٨٤٧ وظيفة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٩٩٩ وظيفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ممولة تمويلًا مشتركًا في إطار ترتيبات تقاسم التكاليف المقررة.

١٧-٣٤ يرد في الجدولين ٨-٣٤ و ٩-٣٤ أدناه تلخيص لتوزيع إجمالي موارد ميزانية الأنشطة المشتركة التمويل.

الجدول ٨-٣٤

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية الإجمالية (الأنشطة المشتركة التمويل)

العنصر	نفقات الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٦	اعتمادات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف	تقديرات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠
			النسبة المئوية	المبلغ			
برنامج العمل	٢٢ ٨١٣,٦	٢٦ ٩٤٥,٠	٦,٥	١ ٧٤٣,٥	٢٨ ٦٨٨,٥	(٣٤٨,٤)	٢٨ ٣٤٠,١
١ - تنسيق شؤون الأمن والسلامة							
٢ - التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان							
العنصر ١: التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية	١٥٤ ٨٠٠,٩	١٨٤ ٣٦١,٥	١٧,١	٣١ ٤٤١,٧	٢١٥ ٨٠٣,٢	١٠ ٦٨٧,٨	٢٢٦ ٤٩١,٠
العنصر ٢: الدعم الميداني	٨ ٧٤٤,٨	١٢ ١٤٠,٠	٢٦,٣	٣ ١٩٣,٧	١٥ ٣٣٣,٧	٧٢٢,٣	١٦ ٠٥٦,٠
الدعم البرنامجي	-	-	-	١ ١٣٤,١	١ ١٣٤,١	٥٢,٦	١ ١٨٦,٧
المجموع الفرعي	١٨٦ ٣٥٩,٣	٢٢٣ ٤٤٦,٥	١٦,٨	٣٧ ٥١٣,٠	٢٦٠ ٩٥٩,٥	١١ ١١٤,٣	٢٧٢ ٠٧٣,٨

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مجموع (١) و (٢)	نفقات الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٦	تقديرات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	تقديرات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠
المجموع الفرعي	٣ ٠٧٣,٠	٥ ٩٤٩,٠	٦ ٤٩٤,٠
مجموع (١) و (٢)	١٨٩ ٤٣٢,٣	٢٢٩ ٣٩٥,٥	٢٧٨ ٥٦٧,٨

الجدول ٩-٣٤

الاحتياجات من الوظائف (الأنشطة المشتركة التمويل)^(١)

الفئة	الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الوظائف المؤقتة الممولة من الميزانية العادية		الوظائف المؤقتة الممولة من الميزانية الخارجية عن الميزانية ^(١)		المجموع
	٢٠٠٨	٢٠١١	٢٠٠٨	٢٠١١	٢٠٠٨	٢٠١١	
الفئة الفنية وما فوقها	-	-	-	-	-	-	-
وكيل الأمين العام	٢	٣	-	-	-	-	٣
مد-١/مد-٢	٢٩٨	٤٠٤	١١	١١	١١	١١	٣٠٩
ف-١/ف-٥	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي	٣٠٠	٤٠٧	-	-	-	-	٣١١

الفئة	الوظائف المؤقتة						الوظائف الثابتة	
	الموارد الخارجة عن						الممولة من الميزانية	
	الميزانية ^(أ)						العادية	
المجموع	٢٠١٠	٢٠٠٨	٢٠١٠	٢٠٠٨	٢٠١٠	٢٠٠٨	٢٠١٠	٢٠٠٨
	٢٠١١	٢٠٠٩	٢٠١١	٢٠٠٩	٢٠١١	٢٠٠٩	٢٠١١	٢٠٠٩
فئة الخدمات العامة والرتب الأخرى	٥٩٤	٥٤٩	٢	٢	-	٢٥	٥٩٢	٥٢٢
المجموع	١٠١٢	٨٦٠	١٣	١٣	-	٢٥	٩٩٩	٨٢٢

(أ) الوظائف الممولة من خارج الميزانية هي وظائف تمول من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام.

١٨-٣٤ ويرد في الجدولين ١٠-٣٤ و ١١-٣٤ أدناه تلخيص لتوزيع موارد الأنشطة الممولة من الميزانية العادية.

الجدول ١٠-٣٤

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر	نفقات الفترة		اعتمادات الفترة		النمو في الموارد		المجموع قبل		فرق إعادة	
	٢٠٠٧-٢٠٠٦		٢٠٠٩-٢٠٠٨		النسبة المئوية		إعادة تقدير		تقدير	
	٢٠٠٧-٢٠٠٦		٢٠٠٩-٢٠٠٨		المبلغ		إعادة تقدير		تقدير	
ألف - التوجيه والإدارة التنفيذية	٧٢٠٤,٩	٧٤١١,١	١٧٠١,٩	٢٣,٠	٩١١٣,٠	٤٥٩,٣	٩٥٧٢,٣	٩٥٧٢,٣	٩٥٧٢,٣	٩٥٧٢,٣
باء - برنامج العمل	١٥٤٦٤٤,٨	١٩١٦١٧,٩	٣٧١٨٩,٨	١٩,٤	٢٢٨٨٠٧,٧	١٢٤١٩,٩	٢٤١٢٢٧,٦	٢٤١٢٢٧,٦	٢٤١٢٢٧,٦	٢٤١٢٢٧,٦
جيم - الدعم البرنامجي	٧٨٣٦,٢	٨٨٩٦,٩	٢٩٦,٣	٣,٣	٩١٩٣,٢	٤٦٠,٣	٩٦٥٣,٥	٩٦٥٣,٥	٩٦٥٣,٥	٩٦٥٣,٥
المجموع الفرعي	١٦٩٦٨٥,٩	٢٠٧٩٢٥,٩	٣٩١٨٨,٠	١٨,٨	٢٤٧١١٣,٩	١٣٣٣٩,٥	٢٦٠٤٥٣,٤	٢٦٠٤٥٣,٤	٢٦٠٤٥٣,٤	٢٦٠٤٥٣,٤

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر	نفقات الفترة		تقديرات الفترة		تقديرات الفترة	
	٢٠٠٧-٢٠٠٦		٢٠٠٩-٢٠٠٨		٢٠١١-٢٠١٠	
	٢٠٠٧-٢٠٠٦		٢٠٠٩-٢٠٠٨		٢٠١١-٢٠١٠	
المجموع الفرعي	٧١٤٠,٩	٨٢٧٢,٣	١٠٣١٧,٦	١٠٣١٧,٦	١٠٣١٧,٦	١٠٣١٧,٦
مجموع (١) و (٢)	١٧٦٨٢٦,٨	٢١٦١٩٨,٢	٢٧٠٧٧١,٠	٢٧٠٧٧١,٠	٢٧٠٧٧١,٠	٢٧٠٧٧١,٠

الجدول ٣٤-١١

الاحتياجات من الوظائف (الميزانية العادية)^(أ)

الوظائف المؤقتة						الوظائف الثابتة		الفئة
المجموع		الموارد الخارجة عن الميزانية ^(ب)		الميزانية العادية		الممولة من الميزانية العادية		
		٢٠٠٨-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠١١	٢٠٠٨-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠١١	٢٠٠٨-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠١١	
٢٠٠٨-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠١١	٢٠٠٨-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠١١	٢٠٠٨-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠١١	٢٠٠٨-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠١١	
الفئة الفنية وما فوقها								
١	١	-	-	-	-	١	١	وكيل الأمين العام
١	-	-	-	-	-	١	-	الأمين العام المساعد
٣	٤	-	-	-	-	٣	٤	مد-١/مد-٢
٧٢	٥٣	٢	٢	-	-	٧٠	٥١	ف-١/ف-٥
٧٧	٥٨	٢	٢	-	-	٧٥	٥٦	المجموع الفرعي
فئة الخدمات العامة والرتب الأخرى								
١ ١٥٠	٩٢٦	٣٩	٣٩	-	١١٣	١ ١١١	٧٧٤	
١ ٢٢٧	٩٨٤	٤١	٤١	-	١١٣	١ ١٨٦	٨٣٠	المجموع

(أ) لا تشمل الاحتياجات الوظائف المدرجة في إطار الأنشطة المشتركة التمويل الوارد بيانها في الجدول ٣٤-٩.

(ب) تشمل الموارد الخارجة عن الميزانية: ٩ وظائف لمسؤولي الخدمات الأمنية و ٢٧ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولة من المبالغ المستردة مقابل خدمات الدعم للهيكل الإدارية؛ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣، ووظيفة واحدة برتبة ف-٢/١-٣ و ٣ وظائف لمسؤولي الخدمات الأمنية ممولة من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام.

ألف - التوجيه والإدارة التنفيذي

الاحتياجات من مواد الميزانية العادية (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٩ ١١٣ ٠٠٠ دولار

٣٤-١٩ يتولى وكيل الأمين العام مسؤولية التوجيه التنفيذي والرقابة فيما يتعلق بنظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة ومحمل شؤون أمن وسلامة موظفي نظام إدارة الأمن ومعاليهم المعترف بهم سواء في المواقع الموجودة في المقر وفي الميدان، وكذلك أماكن الأمم المتحدة وأصولها الموجودة في المقر وفي الميدان. كما أن وكيل الأمين العام مسؤول عن صوغ السياسات والممارسات والإجراءات الأمنية اللازمة لموظفي نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن في جميع أنحاء العالم، وعن التنسيق مع المؤسسات المشمولة بنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن لضمان أعمال الجوانب الأمنية لأنشطتهم والتقييد بها ودعمها. وعلى هذا النحو، يساعد وكيل الأمين العام كل ما يلي:

(أ) نائب للتسيير اليومي لأعمال الإدارة، وينوب عن وكيل الأمين العام أثناء غيابه؛

(ب) وحدة السياسات والتخطيط والتنسيق، المسؤولة عن استعراض واقتراح السياسات والمبادئ التوجيهية اللازمة لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن؛ وإعداد برنامج عمل الإدارة؛ ووثائق السياسات العامة لكي تستعرضها منظمات الأمم المتحدة الأخرى؛

(ج) وحدة الامتثال والتقييم والرصد، المسؤولة عن رصد وتقييم تنفيذ السياسات والإجراءات والمبادئ التوجيهية الأمنية لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن ومدى التقيد بها؛

(د) المكتب التنفيذي، المسؤول عن تنفيذ مسؤوليات الشؤون المالية والموارد البشرية والمسؤوليات الإدارية العامة المخولة من قبل وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، بما في ذلك إعداد الميزانيات البرنامجية وتقارير الأداء المالي، والتصديق على الالتزامات والنفقات، وإدارة شؤون الشواغر والتعيين والترقية وإدارة الموارد البشرية بصفة عامة.

٣٤ - ٢٠ وأوصى الفريق المستقل بتعزيز مكتب وكيل الأمين العام، وأيد مجلس الرؤساء التنفيذيين إنشاء الفريق التنفيذي المعني بالأمن في دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٩ (انظر CEB/2009/1) لتيسير قدرة وكيل الأمين العام على اتخاذ القرار بسرعة في حالة انسداد السبل، أو في الحالات التي يمكن أن تؤدي إلى حدوث الوفاة أو الإصابة الخطيرة. وغدت تُنفذ طريقة متفق عليها يمكن بها التشاور بسرعة مع الفريق وفقا للاختصاصات التي أقرها مجلس الرؤساء التنفيذيين. ويتيح هذا الأمر لوكيل الأمين العام وجود آلية للتشاور على مستوى الموظفين الأقدم، في حالات انسداد السبل أو حالات الأزمة. ومن أجل تعزيز سلطة وكيل الأمين العام ضمن نظام إدارة الأمن، هناك حاجة أيضا إلى مجموعة واسعة من سبل الدعم ووسائل الإدارة الإضافية.

٣٤ - ٢١ وكشف الاستعراض الذي أجرته الإدارة أوجه قصور في ثلاثة مجالات يتولاها مكتب وكيل الأمين العام وتتطلب الاهتمام الكامل، وهي:

(أ) القوة الإدارية - أوصى الفريق المستقل في تقريره بإنشاء منصب مساعد الأمين العام لشؤون السلامة والأمن لتمكين وكيل الأمين العام من التركيز على القضايا الاستراتيجية، مع ضمان أن يكون أحد كبار المسؤولين موجودا من أجل التسيير اليومي للإدارة بصفة عامة وتعزيز إدارتها الداخلية، وكذلك لتمثيل الإدارة أثناء غياب وكيل الأمين العام. غير أنه لا بد أن تُنفذ التعليمات والمبادئ التوجيهية الصادرة عن وكيل الأمين العام على نحو فعال، مع وجود أقصى قدر من الكفاءة والتنسيق بين شعب الإدارة وبقية نظام إدارة الأمن في المقر وفي الميدان. وهذه الوظيفة الإدارية الهامة مقتسمة في الوقت الحالي بين عدة مسؤولين كبار، من بينهم موظفون في مكتب وكيل الأمين العام. وهذا لا يؤدي إلى تحقيق التنسيق الأمثل بل ينتقص من عمل كبار المديرين المعنيين. ولذلك من المقترح أن يُعاد تصنيف مهام وظيفة النائب الحالي الذي يعمل برتبة مد-٢ إلى رتبة مساعد الأمين العام وأن يتولى مهام رئيس العمليات بالإدارة للإشراف على كيفية استجابتها

في مجالات إسناد المهام، والتخطيط لاستخدام الموارد والخبرات والتجارب على الوجه الأمثل، ومساعدة القيادة العليا للإدارة على تركيز جهودها على المهام الإدارية التي تدخل ضمن اختصاصاتها؛

(ب) الاتصال والدعوة والإبلاغ - رغم أن ملف الأمن في الأمم المتحدة قد ازداد أهمية، فإن مستوى إدراك القضايا التي تواجه موظفي الأمن ونظام إدارة الأمن لم يزد. وأوصت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بأن تبذل الإدارة جهوداً أكبر لتأمين تبرعات لصندوقها الاستئماني لأمن موظفي منظومة الأمم المتحدة من أجل استكمال ميزانيتها العادية، وستسلك الإدارة هذا السبيل. وهناك أيضاً حاجة لتقديم دعم مهني جيد في مجال الاتصالات، لا سيما خلال الأزمات. وهذه الوظيفة مقسمة في الوقت الحالي بين موظفي الإدارة في المقر الذين ليسوا من المتخصصين في مجال الاتصال بل يركز اهتمامهم بالضرورة على قضايا أخرى تتعلق بالسياسات العامة أو بالأوجه التنفيذية. وهناك حاجة مستمرة لضمان أن يستمر إسناد وظيفة الاتصالات مع شبكة إدارة الأمن المشتركة بين الوكالات لموظفين مهنيين في مكتب وكيل الأمين العام. لذلك يُقترح إنشاء وحدة للاتصال والإبلاغ والدعوة بها وظيفتان برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ يكون شاغلها مسؤولين بصفة مباشرة أمام وكيل الأمين العام ويتولون إدارة مهام الاتصال والدعوة والإبلاغ على الصعيد الخارجي وضمن نظام إدارة الأمن؛

(ج) الامتثال والتقييم والرصد - لم تتمكن وحدة الامتثال والتقييم والرصد بعد من إحراز تقدم كاف بشأن الدروس المستخلصة وأفضل الممارسات. ويتعين تجميع إحصاءات هذه الوحدة يدوياً مما يقلل من عدد بعثات التحقق من الامتثال التي يمكن القيام بها. وتقوم الإدارة حالياً باختبار برنامج حاسوبي سييسهل إعداد تقارير عن رصد التنفيذ. وعلاوة على ذلك، توسع نطاق وحدة الشؤون الداخلية داخل وحدة الامتثال والتقييم والرصد منذ إنشائها، وبالتالي يُتوقع أن يزداد عبء أعمال التحقيق والاستعراض التي تقوم بها الوحدة زيادة واضحة. لذلك من المقترح تعزيز الوحدة عن طريق إنشاء وظيفة إضافية برتبة ف-٤ لموظف التحقيقات في نيويورك ووظيفتين برتبة ف-٣ (موظف لمراقبة الامتثال وموظف للتحقيقات) في أفريقيا لدعم هذه الأنشطة كجزء من وحدة إقليمية للدعم التقني، وذلك بغية التوسع في وقت لاحق لتشمل جميع المناطق في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: كفاءة التنفيذ التام للولايات التشريعية والامتثال لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها فيما يتعلق بإدارة الموظفين والموارد المالية؛ وكفاءة سن السياسات والإجراءات المتعلقة بأمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها ومعاليهم المستحقين ومرافق الأمم المتحدة والامتثال لتلك السياسات والإجراءات.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) دعم برنامج العمل بالموظفين والموارد المالية	(أ) '١' عدد أيام بقاء أي وظيفة شاغرة دعماً فعالاً
	مقاييس الأداء
	العدد في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٤٤ يوماً
	العدد التقديري للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٢٠ يوماً
	العدد المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٢٠ يوماً
	'٣' استغلال موارد الميزانية العادية بكفاءة وفعالية
	مقاييس الأداء
	نسبة الإنفاق في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٠ في المائة من الأموال المأذون بها
	نسبة الإنفاق التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠٠ في المائة من الأموال المأذون بها
	نسبة الإنفاق المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠٠ في المائة من الأموال المأذون بها
(ب) تحسين التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في صفوف الموظفين	(ب) '١' زيادة النسبة المئوية للموظفين الذين يُعينون في الإدارة من دول أعضاء غير ممثلة أو ناقصة التمثيل
	مقاييس الأداء
	النسبة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متاحة
	النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٦ في المائة
	النسبة المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٥ في المائة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢' زيادة النسبة المئوية للنساء المعينات في وظائف من الفئة الفنية وما فوقها لمدة سنة أو أطول مقاييس الأداء النسبة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متاحة النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٩ في المائة النسبة المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٥ في المائة	(ج) تحسين تنسيق السياسات والإجراءات التي تدرج ضمن إطار نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن وتحسين تكاملها والامثال لها
١' الإبقاء على النسبة المئوية للسياسات والمعايير والإجراءات التنفيذية الموحدة التي جرى استكمالها مقاييس الأداء النسبة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٧٥ في المائة النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٠ في المائة النسبة المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠٠ في المائة	(ج) تحسين تنسيق السياسات والإجراءات التي تدرج ضمن إطار نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن وتحسين تكاملها والامثال لها
٢' تخفيض عدد ثغرات السياسات العامة التي حددتها وحدة الامتثال والتقييم والرصد مقاييس الأداء النسبة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: لا ينطبق النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٦ ثغرة محددة في السياسات العامة النسبة المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠ ثغرة محددة في السياسات العامة	
٣' زيادة النسبة المئوية لامتثال مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للسياسات والإجراءات المتعلقة بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بهم ومعاليتهم المستحقين ومرافق الأمم المتحدة مقاييس الأداء	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
النسبة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: لا ينطبق	
النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦٨ في المائة	
النسبة المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٧٠ في المائة	

العوامل الخارجية

٢٢-٣٤ يُنتظر أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي: (أ) عدم نشوء أوضاع ليست في الحسبان نتيجة لأحداث تُعزى إلى القوة القاهرة؛ (ب) وتوافر مرشحات مناسبة ومرشحين مناسبين من الدول الأعضاء غير المثلة والمثلة تمثيلاً ناقصاً؛ (ج) وسلوك جميع الجهات المعنية، بما فيها وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، مسلحاً داعمًا لجهود الإدارة وتعاونها معها تعاوناً كاملاً على تحقيق هدف البرنامج، بما في ذلك الامتثال للسياسات والإجراءات المتعلقة بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بهم ومعاليهم المستحقين ومرافق الأمم المتحدة.

النواتج

٢٣-٣٤ ستتحقق خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ النواتج التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء:

١' الجمعية العامة:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية (١٠)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة بشأن عمل نظام إدارة الأمن، بما في ذلك التقرير السنوي المتعلق بسلامة وأمن أفراد المساعدة الإنسانية وحماية أفراد الأمم المتحدة؛ والتقارير السنوية عن الدروس المستخلصة وأفضل الممارسات؛ وأي تقارير مخصصة أخرى، حسب الاقتضاء (١٠)؛

٢' مجلس الأمن: تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية (١٠)؛

٣' لجنة البرنامج والتنسيق: تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: الاجتماعات و/أو المشاورات غير الرسمية (١٠)؛

٤' اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية (١٠)؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى:

١' بعثات تفصي الحقائق: بعثات التفتيش والتحقق من الامتثال، مع التركيز بشكل خاص على أصعب المواقع على مستوى العالم؛ وتقارير البعثات وتوصياتها المستندة إلى الملاحظات المدونة أثناء تلك البعثات؛ والتقييم الذاتي من جانب جميع مراكز العمل باستخدام منهجية التقييم الذاتي (٤٠)؛ التحقيق في ما يُدعى وقوعه من مخالفات و/أو أفعال غير مشروعة من جانب موظفي إدارة شؤون السلامة والأمن في جميع أنحاء العالم وإعداد تقارير التحقيقات التي قد تتخذها الهيئات المعنية أساسا للدروس المستخلصة، وللإجراءات الإدارية/التأديبية، أو لدحض الادعاءات غير الصحيحة (١)؛

٢' تعزيز الصكوك القانونية: توحيد السياسات والمعايير والإجراءات التنفيذية الرئيسية المتعلقة بالأمن، والمواءمة بينها وإبلاغ جميع مراكز العمل بها، بما فيها دليل العمليات الأمنية للأمم المتحدة، ومجموعة التوجيهات الخاصة بتنفيذ المعايير الأمنية التنفيذية الدنيا المنقحة وأفضل الممارسات في مجال السلامة (١)؛ وصياغة شكل موحد جديد لسياسات السلامة والأمن ونظام لإدارة السياسات، بما في ذلك إتمام إعداد دليل لصياغة السياسات الأمنية وتوزيعه (١)؛ إنشاء وتعهد نظام يدار مركزيا لانتقاء الموظفين المتخصصين في مجالي السلامة والأمن وتطويرهم وظيفيا (١)؛

٣' وثائق للاجتماعات المشتركة بين الوكالات: الإسهام في أنشطة مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وأجهزته الفرعية فيما يتعلق بمسائل السلامة والأمن؛ وتنسيق أنشطة الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية (الشبكة)؛ وتنظيم اجتماعات الشبكة؛ وإنتاج وتوزيع تقارير الشبكة واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة (٦)؛

(ج) التعاون التقني: الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل: تسهيل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع مجالات عمل الإدارة، بما في ذلك تنظيم حلقات عمل تدريبية لجميع الموظفين من أجل تحقيق التوازن بين الجنسين داخل الإدارة.

الجدول ٣٤-١٣

الاحتياجات من الموارد، التوجيه والإدارة التنفيذيان

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف		الفئة
٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
الميزانية العادية				
٦ ٤١٤,٨	٧ ٢٢٢,٩	٢٢	٢٨	الاحتياجات المتعلقة بالوظائف
٩٩٦,٣	١ ٨٩٠,١	-	-	الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف
٧ ٤١١,١	٩ ١١٣,٠	٢٢	٢٨	المجموع الفرعي
-	-	-	-	الموارد الخارجة عن الميزانية
٧ ٤١١,١	٩ ١١٣,٠	٢٢	٢٨	المجموع

٣٤-٢٤ ستغطي الموارد البالغة ٩ ١١٣ ٠٠٠ دولار، التي تشمل زيادة صافية قدرها ١ ٧٠١ ٩٠٠ دولار، تكاليف ٢٨ وظيفة وما يتصل بها من الموارد، غير المتعلقة بالموظائف، اللازمة لإدارة نظام الأمن في الأمم المتحدة، ووضع السياسات الأمنية والتوصيات المتعلقة بالأمن من أجل الأمين العام، وكفالة التعريف بالسياسات والإجراءات المتعلقة بأمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بهم ومعاليهم المستحقين ومرافق الأمم المتحدة، وكفالة الامتثال لتلك السياسات والإجراءات. وتعكس الموارد المتعلقة بالموظائف التي تبلغ ٧ ٢٢٢ ٩٠٠ دولار زيادة قدرها ٨٠٨ ١٠٠ دولار لإعادة تصنيف مهام وظيفة برتبة مد-٢ إلى رتبة أمين عام مساعد، وإنشاء ست وظائف جديدة نتيجة للاستعراض الذي أجرته الإدارة. أما الموارد غير المتعلقة بالموظائف، والتي تبلغ ١ ٨٩٠ ١٠٠ دولار، وتتضمن زيادة قدرها ٨٩٣ ٨٠٠ دولار، فهي تغطي تكاليف الخبراء الخارجيين، وسفر الموظفين، ومصروفات التشغيل العامة، فضلا عن تكاليف الدعم من قبيل الإيجار والتعديلات بالنسبة للمواقع الجديدة.

باء - برنامج العمل

١ - الأنشطة المدرجة في الميزانية الكاملة (الممولة من الميزانية العادية والمشاركة التمويلية)

الجدول ١٤-٣٤

الاحتياجات من الموارد حسب البرنامج الفرعي ومصدر الأموال

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			البرنامج الفرعي
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٩-٢٠٠٨
ألف - الميزانية الكاملة				
١ - تنسيق شؤون الأمن والسلامة				
	الأنشطة الممولة من الميزانية العادية ^(أ)			
	١ ١٢٥	٨٩٧	١ ٦٩ ٠١٢,٢	١ ٤٧ ١ ٦١,٠
	الأنشطة المشتركة التمويل: حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها ^(ب)			
	١٦٥	١٥٥	٢٢ ٥٧١,٠	٢١ ٢١٦,٣
	١ ٢٩٠	١ ٠٥٢	١ ٩١ ٥٨٣,٢	١ ٦٨ ٣٧٧,٣
المجموع الفرعي				
٢ - التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان				
العنصر ١: التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية				
	الأنشطة الممولة من الميزانية العادية ^(ب)			
	-	-	٤٨ ٨٩٤,٦	٤٠ ٥٠٨,٣
	الأنشطة المشتركة التمويل: حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها ^(ب)			
	٧٨٩	٦٦٢	١ ٦٦ ٩٠٨,٦	١ ٤٣ ٨٥٣,٢
	٧٨٩	٦٦٢	٢ ١٥ ٨٠٣,٢	١ ٨٤ ٣٦١,٥
المجموع الفرعي				
العنصر ٢: الدعم الميداني				
	الأنشطة الممولة من الميزانية العادية ^(ب)			
	١٦	٧	١٠ ٩٠٠,٩	٣ ٩٤٨,٦
	الأنشطة المشتركة التمويل: حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها ^(ب)			
	٤٠	٣٠	١٢ ١٣٥,٢	٩ ٣٤٣,٣
	٥٦	٣٧	٢٣ ٠٣٦,١	١٣ ٢٩١,٩
المجموع الفرعي				

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			البرنامج الفرعي
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
	٢ ١٣٥	١ ٧٥١	٤٣٠ ٤٢٢,٥	٣٦٦ ٠٣٠,٧
الموارد الخارجة عن الميزانية	٥٤	٥٤	١٦ ٨١١,٦	١٤ ٢٢١,٣
المجموع الكلي، ألف وباء	٢ ١٨٩	١ ٨٠٥	٤٤٧ ٢٣٤,١	٣٨٠ ٢٥٢,٠

- (أ) بما في ذلك حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل، التي تبلغ ٧٢٨ ٧٠٠ دولار و ٦ ١١٧ ٥٠٠ دولار للفترتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨ و ٢٠١١-٢٠١٠ على التوالي، وتعلق بدائرة شؤون الأمن والسلامة في فيينا.
- (ب) تنحصر في حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل المتعلقة بتكاليف العمليات الميدانية والإقليمية وبيوليصه التأمين ضد الأفعال الكيدية.
- (ج) تشمل حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل، التي تبلغ ٢ ٧٩٦ ٧٠٠ دولار و ٣ ١٩٨ ٥٠٠ دولار للفترتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨ و ٢٠١١-٢٠١٠ على التوالي، وتعلق بتكلفة خدمات الدعم الميداني.
- (د) لا تشمل حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل، التي سبق إدراج المبلغ المتعلق بها أعلاه.

الاحتياجات من الموارد في الميزانية الكاملة (الأنشطة الممولة من الميزانية العادية والأنشطة المشتركة التمويل) حسب البرنامج الفرعي



٢ - الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل

الجدول ٣٤-١٥

الاحتياجات من الموارد حسب البرنامج الفرعي ومصدر الأموال

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			البرنامج الفرعي
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٩-٢٠٠٨
١٦٥	١٥٥	٢٨ ٦٨٨,٥	٢٦ ٩٤٥,٠	١ - تنسيق شؤون الأمن والسلامة
				٢ - التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان
٧٨٩	٦٦٢	٢١٥ ٨٠٣,٢	١٨٤ ٣٦١,٥	العنصر ١: التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية
٤٠	٣٠	١٥ ٣٣٣,٧	١٢ ١٤٠,٠	العنصر ٢: الدعم الميداني
٩٩٤	٨٤٧	٢٥٩ ٨٢٥,٤	٢٢٣ ٤٤٦,٥	المجموع الفرعي
١٣	١٣	٦ ٤٩٤,٠	٥ ٩٤٩,٠	الموارد الخارجة عن الميزانية
١ ٠٠٧	٨٦٠	٢٦٦ ٣١٩,٤	٢٢٩ ٣٩٥,٥	المجموع

٣ - الأنشطة الممولة من الميزانية العادية

الجدول ٣٤-١٦

الاحتياجات من الموارد حسب البرنامج الفرعي ومصدر الأموال

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			البرنامج الفرعي
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٩-٢٠٠٨
١ ١٢٥	٨٩٧	١٦٩ ٠١٢,٢	١٤٧ ١٦١,٠	١ - تنسيق شؤون الأمن والسلامة
				٢ - التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان
-	-	٤٨ ٨٩٤,٦	٤٠ ٥٠٨,٣	العنصر ١: التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية
١٦	٧	١٠ ٩٠٠,٩	٣ ٩٤٨,٦	العنصر ٢: الدعم الميداني
١ ١٤١	٩٠٤	٢٢٨ ٨٠٧,٧	١٩١ ٦١٧,٩	المجموع الفرعي
٤١	٤١	١٠ ٣١٧,٦	٨ ٢٧٢,٣	الموارد الخارجة عن الميزانية
١ ١٨٢	٩٠٤	٢٣٩ ١٢٥,٣	١٩٩ ٨٩٠,٢	المجموع

البرنامج الفرعي ١ تنسيق شؤون الأمن والسلامة

الاحتياجات من موارد الميزانية الكاملة (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٩١ ٥٣٨ ٢٠٠ دولار

تشمل: (أ) الأنشطة الممولة من الميزانية العادية: ١٦٩ ٠١٢ ٢٠٠ دولار؛

ب - حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها في الأنشطة المشتركة التمويل ٢٢ ٥٧١ ٠٠٠ دولار

الاحتياجات الإجمالية من موارد الميزانية المشتركة التمويل (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٨ ٦٨٨ ٥٠٠ دولار

تشمل: (أ) حصة في الأنشطة المشتركة التمويل في الميزانية العادية: ٦ ١١٧ ٥٠٠ دولار

(ب) حصة وكالات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها في الأنشطة المشتركة التمويل: ٢٢ ٥٧١ ٠٠٠ دولار

الاحتياجات من موارد الميزانية العادية (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٦٩ ٠١٢ ٢٠٠ دولار

٢٥-٣٤ تضطلع بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة خدمات السلامة والأمن في المقر، وكذلك دوائر الأمن والسلامة، في مواقع المقار الأخرى وفي اللجان الإقليمية. والشعبة مسؤولة عن الإشراف على دائرة الأمن والسلامة في المقر وتوفير التوجيه في مجال السياسات، والتوجيه التنفيذي والإشراف الفني عموماً لدوائر الأمن والسلامة في مواقع المقار الأخرى واللجان الإقليمية. وستحتفظ دوائر الأمن والسلامة في مراكز العمل تلك بمسؤولية التشغيل اليومي، وتتبع كل منها المدير العام أو الأمين التنفيذي في الجهة التي تعمل فيها (الذي قد يُعتبر المسؤول المعين)، وتعمل كل منها في تعاون وثيق مع رئيس الشؤون الإدارية في الجهة التي تعمل فيها. والشعبة مسؤولة أيضاً عن إدارة أنشطة حماية كبار مسؤولي المنظمة على نحو منهجي ومنسق.

٢٦-٣٤ وانتهى الاستعراض الذي أجرته الإدارة إلى أن هناك ثلاثة مجالات رئيسية لا بد من تعزيزها في إطار البرنامج الفرعي ١، تنسيق شؤون الأمن والسلامة: تنسيق عمليات الحماية المباشرة، وتنسيق دوائر الأمن والسلامة في جميع أنحاء العالم، وعمليات دوائر الأمن والسلامة في جميع أنحاء العالم.

تنسيق عمليات الحماية المباشرة

٢٧-٣٤ أنشئت وحدة تنسيق الحماية في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ كجزء من إنشاء الإدارة (A/59/365، الفقرة ٥٩)، من أجل كفالة إدارة كل عملية لنشر أصول الحماية المباشرة بطريقة منهجية ومنسقة، وتقوم على تحليل مفصل للتهديدات والمخاطر. ويمكن قياس نجاح هذا البرنامج بزيادة حالات السفر التي تتلقى الوحدة بشأنها إخطاراً مسبقاً بالسفر؛ فقد زادت هذه الحالات من ١٣٩ في عام ٢٠٠٦ إلى ٢٠٥ في عام ٢٠٠٨.

٢٨-٣٤ وقد شهدت الوحدة زيادة بنسبة ٤٦ في المائة في عدد السوابق منذ عام ٢٠٠٦. ويمكن أن تشمل كل من هذه العمليات مواقع متعددة يزورها أحد كبار مسؤولي الأمم المتحدة ويتطلب كل موقع تطبيق دورة تخطيط عملي. هذا بالإضافة إلى الاستعراض والتقييم المستمرين لتفاصيل الحماية المباشرة القائمة. وقد اضطرت وحدة تنسيق الحماية، نظرا لقدرتها المحدودة، إلى ترتيب أولويات عبء العمل في ضوء هذه الزيادة الكبيرة، لدرجة أن الوحدة مشغولة حصرا في الوقت الحالي بحالات السفر غير المدرجة في الخطط لكبار مسؤولي الأمم المتحدة، وخاصة أولئك الذين يواجهون تهديدات أكبر. ولا تستطيع الوحدة حاليا القيام بأسلوب متسق وثابت بتلبية متطلبات الاستعراضات الجارية لتفاصيل الحماية المباشرة القائمة في المواقع المكلفة بها، والاحتياجات المحددة للبعثات التي تدعمها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أو متطلبات زيادة القدرة من الموظفين. وبالمثل، وعلى الرغم من أن إطار السياسة المتعلقة بالحماية المباشرة في الأمم المتحدة قد جرى تطبيقه، لم يجر حتى تاريخه تطبيق أي مبادئ توجيهية، أو برامج تدريبية، أو مبادئ توجيهية بشأن التعيين أو المعدات على نطاق المنظومة. والوحدة ناشطة في حل المسائل المحلية في هذه المجالات ولكنها لا تستطيع أن تعالج هذه المسائل على صعيد عالمي ومنهجي نظرا لارتفاع مستويات أولوية العمل المرتبطة بحالات السفر غير المدرجة في الخطط.

٢٩-٣٤ يتطلب الموزع العملياتي حاليا من موظفي الوحدة أن يكونوا موجودين على مدار الساعة، وهذا يستلزم موارد إضافية. ونظرا للتوسع الكبير المطلوب من الوحدة في مجال التنسيق على مستوى كبار المسؤولين، من المقترح إنشاء وظيفة برتبة ف-٥ ليشغلها رئيس الوحدة لتوفير الإدارة الاستراتيجية للوحدة كي تتمكن من تلبية احتياجات كبار مسؤولي الأمم المتحدة للحماية المباشرة. ومن أجل تلبية عبء العمل الحالي أيضا، من المقترح إضافة وظيفة إضافية برتبة ف-٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، للاتصال بكل من ضباط الحماية المباشرة وكبار المسؤولين ومكاتبهم فيما يتعلق باحتياجاتهم.

تنسيق خدمات الأمن والسلامة على الصعيد العالمي

٣٠-٣٤ تقدم شعبة خدمات الأمن والسلامة في المقر التوجيه المتعلق بالسياسة العامة، والتنسيق، والتوجيه التنفيذي، والإشراف التقني إلى دوائر الأمن والسلامة الثمانية ولحكمتين دوليتين، وهي تدوير أكثر من ١٠٠٠ ضابط أمن مسلح، في مجالات من قبيل إدارة الأمن والسلامة، وتقييم التهديدات والمخاطر، والأمن المادي، والتجديد، والتدريب، والإشراف فيما يتعلق بمشروعات الأمن والسلامة، وإدارة المؤتمرات.

٣١-٣٤ وقد اكتمل توحيد الدوائر جزئيا فقط حتى تاريخه، ويعزى ذلك أساسا إلى عبء العمل المرتبط بتلبية الاحتياجات اليومية العاجلة وغير المتوقعة، وبشكل جزئي أيضا إلى التغييرات الثقافية والإجرائية الكبيرة المطلوبة بعد سنوات طويلة من العمل ككيانات شبه مستقلة. وإن قُدر تحقيق التوحيد الكامل للدوائر في الأجل القريب بشكل ناجح، فمن الضروري تعزيز الشعبة بالمزيد من الموارد. ومن المقترح إنشاء وظيفة

برتبة ف-٤ لتعزيز مكتب مدير شعبة خدمات الأمن والسلامة في المقر لتوفير التنسيق والدعم بشكل يومي إلى دوائر الأمن والسلامة في المقر، والمكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية.

عمليات دوائر الأمن والسلامة على الصعيد العالمي

٣٢-٣٤ جرى استعراض عمليات كل من دوائر الأمن والسلامة الثمانية على الصعيد العالمي.

٣٣-٣٤ لدوائر الأمن والسلامة، لدى اضطلاعها بمهامها، أربعة أهداف، مرتبة حسب الأولوية:

- (أ) توفير الحماية لحياة الذين يعملون في مكاتب الأمم المتحدة أو يزورونها، ويحضرون للمناسبات والاجتماعات الخاصة خارج هذه المواقع التي تتولى المسؤولية عنها؛
- (ب) تيسير التنفيذ الآمن لبرامج الأمم المتحدة، في ذلك الموقع المحدد، وللبعثات التي قد تكون الدائرة مسؤولة عنها في بلدان أخرى على حد سواء، ويشمل هذا حماية عقارات ومعدات المنظمة؛
- (ج) كفالة الحفاظ على الصورة الحسنة للأمم المتحدة؛
- (د) التقليل من عناء الوفود، والزائرين والموظفين إلى الحد الأدنى.

٣٤-٣٤ إذا نُظر إلى دوائر الأمن والسلامة بأكملها، التي يتألف ملاك موظفيها حالياً من أكثر من ١ ٠٠٠ موظف وتمثل أكثر من ٥٠ في المائة من الميزانية الحالية للإدارة، فلا بد من تنفيذ آليات إدارية جديدة لكفالة الاستفادة من الموظفين والموارد بأفضل وجه وفي المجالات التي تمس الحاجة إليها. وعلى النحو الذي أشارت إليه العديد من الاستعراضات، فإن دوائر الأمن والسلامة مثلت اندماج الخدمات الموحدة في مختلف مراكز العمل التي كانت قد أنشئت بمبادئها التوجيهية وإجراءاتها الخاصة فيما يتعلق بالتنفيذ. وعلى الرغم من التقدم المحرز في تحقيق توحيد أفضل فيما يتعلق بالمعدات واللوجستيات، وقدرة الإدارة على استخدام موظفي دائرة الأمن والسلامة في حالات الزيادة المفاجئة في نشر البعثات المتخصصة في جميع أنحاء العالم، فمن المسلم به أن هناك حاجة لإصلاحات جوهرية في مجال الإدارة على نطاق دوائر الأمن والسلامة. وعلى وجه التحديد هناك حاجة إلى نموذج إداري مستحدث يحقق التوازن بين ثلاثة عناصر رئيسية:

(أ) دواعي الأمن التي تتطلب من المنظمة توفير الأمن، كما في حالة التهديدات، وتعرض الموظفين للخطر، والبرامج؛

(ب) تكاليف الأمن، خصوصاً بالنسبة للموظفين، والنفقات التشغيلية والصيانة؛

(ج) نتائج الأمن - مدى فعالية تقليل الخطر.

٣٥-٣٤ سينصب تركيز الإصلاحات في فترة السنتين القادمة على استحداث مقاييس تمكن المديرين من استخدام أدوات موحدة للأداء كي تصبح تكاليف الموظفين والتكاليف التشغيلية شفافة، وقابلة للمقارنة وكي

يستفاد، إلى المدى الممكن في مختلف مراكز العمل، من شروط الخدمة والإجراءات التشغيلية الموحدة على نطاق دوائر الأمن والسلامة.

٣٤-٣٦ وثمة حاجة إلى تعزيز الدوائر الحالية بموظفين إضافيين لكفالة تحقيق الأهداف الموضحة في الفقرة ٣٤-٣٣. وستكون الوظائف المقترحة كما يلي:

(أ) نيويورك - يطلب ٢٢ وظيفة للأمن والسلامة لتعزيز وحدة الحماية المباشرة عن طريق إضافة مناوبة أخرى للعنصر الحالي من الموظفين (اقترحت في تقرير الأمين العام A/63/605، الفقرات من ٦ إلى ١٧، وظلت الاحتياجات دون تغيير نتيجة للاستعراض الذي أجرته الإدارة)؛

(ب) جنيف - يُطلب ١٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتنفيذ وحدة الكلاب البوليسية المقترحة بسبب مستوى الخطر في جنيف فضلا عن تعزيز العنصر الحالي من أجل قيادة التدريب في مجال إدارة الأزمات وإدارة الأنشطة المتزايدة في المباني التي تشغلها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وما يتصل بذلك من عمل المفوضية؛

(ج) فيينا - يُطلب ١٠ وظائف لتنفيذ وحدة مقترحة للكلاب البوليسية بسبب مستوى الخطر في فيينا فضلا عن تعزيز العنصر الحالي من أجل إدارة الأنشطة المتزايدة بوجود المبنى M الجديد في مركز المؤتمرات. وتشكل هذه الوظائف جزءا من الميزانية المشتركة التمويل لجمع مركز فيينا الدولي؛

(د) نيروبي - يُقترح ما مجموعه وظيفة برتبة ف-٣ و ٨٦ وظيفة بالرتب المحلية. والـ ٧٦ وظيفة إضافية بالرتب المحلية مطلوبة بسبب الزيادة الكبيرة في عدد الموظفين في الجمع الناجمة عن إضافة مرفق المكاتب الجديد الذي سيستوعب ١ ٥٠٠ موظف إضافي، فضلا عن البعثات السياسية. وتحتاج كل من وحدة الضباط النظامية العادية، ووحدة السلامة من الحرائق، ووحدة إصدار التصاريح، ووحدة الحماية المباشرة إلى التعزيز بسبب الزيادة في عدد الموظفين في الجمع. وبالإضافة إلى ذلك، من المطلوب ٩ وظائف بالرتب المحلية من أجل دعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول القائم حاليا (مقترحة في الوثيقة A/63/605). وفي حالة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبسبب العدد الكبير للموظفين العاملين في الجمع وتعدد المجموعات واتساعها، يُقترح أيضا إنشاء وظيفة إضافية برتبة ف-٣ لموظف أمن لتنسيق العمليات الجديدة؛

(هـ) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا - تُقترح وظيفة برتبة ف-٣ و ١٩ وظيفة بالرتب المحلية. وتطلب ١١ وظيفة إضافية من أجل تنفيذ وحدة الكلاب البوليسية المقترحة نظرا لمستوى الخطورة في أديس أبابا فضلا عن تعزيز العنصر الحالي لتعزيز نظام المراقبة والكشف. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الـ ٨ وظائف بالرتب المحلية مطلوبة من أجل دعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول القائم حاليا (المرجع نفسه). وكما هو الشأن في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبسبب العدد الكبير من الموظفين في الجمع

وتعقد الجمع واتساعه، يُقترح إنشاء وظيفة إضافية برتبة ف-٣ لموظف أمن لتنسيق العمليات الجديدة؛

(و) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ - تطلب ١٣ وظيفة بالرتبة المحلية. وال ٨ وظائف بالرتبة المحلية مطلوبة لتنفيذ التغطية على مدار الساعة في مركز عمليات المراقبة ولأجل الفريق المعني بمواجهة الطوارئ فضلا عن إنشاء وحدة لإصدار التصاريح وبطاقات إثبات الهوية يتكون ملاك موظفيها من ضباط أمن مدربين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ال ٥ وظائف بالرتبة المحلية مطلوبة من أجل دعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول القائم حاليا (مقترحة في الوثيقة A/63/605).

(ز) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا - تطلب ٥٢ وظيفة بالرتبة المحلية. وما مجموعه ٤٥ وظيفة مطلوبة من أجل ما يلي: (أ) تعيين أفراد في العديد من نقاط المراقبة حول دار الأمم المتحدة على مدار الساعة، (ب) توفير قدرة في مجال المراقبة المضادة، و (ج) توفير الحماية المباشرة للأمين التنفيذي (سبق اقتراحها في الوثيقة A/63/605، الفقرات من ٥٥ إلى ٥٩، وظلت الاحتياجات دون تغيير نتيجة للاستعراض الذي أجرته الإدارة). وبالإضافة إلى ذلك، فإن ال ٧ وظائف بالرتبة المحلية مطلوبة من أجل دعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول القائم حاليا (مقترحة أيضا في الوثيقة A/63/605).

(ح) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي - يُطلب ١٢ وظيفة بالرتبة المحلية. ٥ وظائف بالرتبة المحلية مطلوبة لتعزيز العنصر الحالي بما في ذلك لتعزيز الأمن في المدخل المنشأ حديثا في الجناح الجنوبي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ال ٧ وظائف بالرتبة المحلية مطلوبة من أجل دعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول القائم حاليا (مقترحة في الوثيقة A/63/605).

٣٧-٣٤ وبالإضافة إلى الوظائف، فمن المطلوب تعزيز موارد غير متعلقة بالوظائف تبلغ (٣٠٠ ١٣٥ ٥ دولار) لبنود من قبيل وحدات الكلاب البوليسية، ودعم تكنولوجيا المعلومات، والسفر، والزي الرسمي، والأسلحة والأثاث والمعدات.

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: حماية الموظفين والمندوبين وكبار الشخصيات الزائرة وغيرهم من الزائرين داخل مباني الأمم المتحدة ومنع إلحاق الضرر بممتلكات الأمم المتحدة، وتوفير مرافق سالمة ومأمونة، وكفالة آلية ملائمة للاستجابة لحالات الطوارئ تعمل على مدار الساعة طوال الأسبوع.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) توفير بيئة سالمة ومأمونة للموظفين والمندوبين والزائرين في مواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية	(أ) '١' زيادة درجة الامتثال لمعايير العمل الأمنية الدنيا الخاصة بمواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية
	مقاييس الأداء
	النسبة المئوية من عناصر معايير العمل الأمنية الدنيا المحققة في جميع المواقع
	٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨٧ في المائة
	النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٥ في المائة
	النسبة المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠٠ في المائة
	'٢' انخفاض عدد حالات الدخول غير المأذون به إلى مباني الأمم المتحدة
	مقاييس الأداء
	العدد في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١١ حالة دخول غير مأذون به
	العدد التقديري للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥ حالات دخول غير مأذون به
	العدد المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: التخلص نهائياً من حالات الدخول غير المأذون به

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
٣' انخفاض عدد المطالبات المقدمة المتصلة بالسلامة مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣١ في المائة النسبة المئوية التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥ في المائة النسبة المئوية المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥ في المائة	(ب) تعزيز تنسيق الترتيبات الأمنية في مواقع مقار الأمم المتحدة واللجان الإقليمية مقاييس الأداء عدد عمليات حماية الأشخاص التي جرى تنسيقها ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣٤٢ العدد التقديري للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤٠٠ العدد المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٥٠ (ج) تعزيز التخطيط والتأهب لحالات الطوارئ والأزمات في مواقع مقار الأمم المتحدة واللجان الإقليمية (ج) ١' الامتثال للعدد المطلوب من عمليات التدريب على الإخلاء الكلي والجزئي المنفذة في مقار الأمم المتحدة واللجان الإقليمية مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: لا ينطبق النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠٠ في المائة العدد المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: إيجاد خطط الإخلاء في ١٠٠ في المائة من مراكز العمل وتحديثها واختبارها

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة مؤشرات الإنجاز

٢٠ تعزيز فعالية خطط مواجهة الأزمات وحالات الطوارئ التي وضعت من أجل الاستجابة للأزمات والحالات الأمنية الطارئة
مقاييس الأداء:
٢٠٠٦-٢٠٠٧: لا ينطبق

النسبة التقديرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق
النسبة المستهدفة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: إيجاد خطط الإخلاء في ١٠٠ في المائة من مراكز العمل وتحديثها واختبارها

العوامل الخارجية

٣٨-٣٤ ينتظر أن يحقق هذا البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي: (أ) دعم جميع أصحاب المصلحة لجهود الإدارة وتعاونهم معها تعاوناً كاملاً في بلوغ أهداف البرنامج، بما في ذلك الامتثال للسياسات والإجراءات المتعلقة بأمن وسلامة موظفي منظومة الأمم المتحدة، والأفراد المرتبطين بها، ومعاليهم المستحقين وأسرهم؛ و (ب) عدم وقوع أحداث غير متوقعة تعتبر من أفعال القوة القاهرة؛ و (ج) امتثال أعضاء الوفود والموظفين والزائرين لأنظمة الأمن والسلامة وتوفي الحرائق واستيفائهم لشروطها.

النواتج

٣٩-٣٤ ستعجز خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ النواتج التالية (الميزانية العادية/الموارد الخارجية عن الميزانية):

- (أ) الخدمات الأمنية المتصلة بمرافق المكاتب والمؤتمرات: تفحص الأشخاص والمركبات والطرود لدى دخول أماكن الأمم المتحدة ولدى مغادرتها؛ وتشغيل وصيانة نظام تصاريح الدخول وبطاقات إثبات الهوية؛ ومصادرة تصاريح الدخول المنتهية؛ والتفحص بهدف اكتشاف الأسلحة المخبأة؛ وتوفير التغطية الأمنية للاجتماعات وحفلات الاستقبال والمناسبات الخاصة؛ وتنفيذ برامج التدريب الأمني؛ ورفع وإنزال أعلام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة؛
- (ب) الخدمات المتصلة بمرافق المرآب: تفحص المركبات للتحقق من إذن الدخول؛ وتفتيش مركبات التوريد؛ وتفتيش المركبات بحثاً عن أي ذخائر متفجرة؛
- (ج) خدمات الحماية الشخصية: توفير الأمن لكبار مسؤولي الأمم المتحدة وغيرهم من كبار الشخصيات؛ وتنسيق تنقلات كبار الشخصيات مع أجهزة الأمن/إنفاذ القانون في البلدان المضيفة؛

- (د) الخدمات الخاصة: إجراء التحريات والاتصال بأجهزة إنفاذ القانون في البلدان المضيفة؛ وتحليل أنماط الجرائم؛ وإعداد تقييمات محلية للتهديدات الأمنية وبرامج لمنع الجريمة؛
- (هـ) خدمات تصاريح الدخول وإثبات الهوية: إصدار تصاريح دخول أماكن الأمم المتحدة وصون السجلات ذات الصلة؛
- (و) خدمات الأمن المادي: تنفيذ عمليات مراجعة لوسائل الأمن المادي؛ وحفظ نظام للسيطرة على المفاتيح؛ وإصلاح وصيانة جميع نظم الإغلاق والخزائن ونظم الأمن الإلكترونية (بما في ذلك نظم الإنذار، واستشعار الاقتحام، والدوائر التلفزيونية المغلقة، ونظم مراقبة الدخول)؛
- (ز) خدمات اكتشاف المتفجرات: إدامة القدرة على اكتشاف المتفجرات عند نقاط دخول مركبات التوريد ومناطق انعقاد المؤتمرات والاجتماعات والمناسبات الخاصة؛ تفحص جميع الرسائل البريدية والطرود الواردة؛
- (ح) خدمات الاستجابة في حالات الطوارئ وإدارة الأزمات: تعهّد مركز للمراقبة الأمنية يعمل على مدار اليوم كل أيام الأسبوع لمراقبة جميع النظم الأمنية؛ وتعهدّ نظام للقيادة في حالات الحوادث وخطة لإدارة الأزمات؛ والاستجابة لجميع الحوادث الخطيرة في مكاتب الأمم المتحدة والأماكن التابعة لها في المقر وغيره من المواقع الرئيسية؛ وتوفير تدابير اكتشاف المراقبة المضادة في النطاقات القريبة من جميع مكاتب الأمم المتحدة وأماكنها؛ والقيام بدوريات سيارة ودوريات راجلة، حسب الاقتضاء؛ وتجميع وتعهدّ المعلومات اللازمة للاتصالات في حالات الطوارئ بحيث تكون في حالة مستكملة؛ والمساعدة في جميع جوانب التأهب لحالات الطوارئ وتخطيط عمليات الإخلاء وتنفيذها على صعيد المرافق الكائنة في المواقع وخارجها؛ وتوحيد الإجراءات الأمنية؛
- (ط) خدمات السلامة: فحص الأماكن التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك المصاعد والسلالم المتحركة وغرف المكائن، لأغراض السلامة وتوقي مخاطر الحريق؛ وتنفيذ برامج تدريبية في مجال السلامة لموظفي الأمن وموظفي إطفاء الحريق وعمال الورش الصناعية والمرشدين؛ وتنسيق وتنفيذ تدريبات عملية على حالات الحريق وعمليات المسح لأغراض هندسة السلامة؛ وإصدار التقارير والتوصيات المتعلقة بالسلامة؛ ومراقبة وفحص أجهزة الإنذار الخاصة بالحريق والمياه وإجراء تدريبات عملية على إخلاء أماكن الأمم المتحدة؛ وصرف معدات السلامة للموظفين والعاملين المتعاقدين؛ وإجراء الفحوص الصحية لمرافق المطابخ؛ وإجراء فحوص سنوية لتدابير السلامة والإصحاح/النظافة الصحية في جميع مناطق إعداد الأغذية وتخزينها وتقديمها؛ وتجهيز الطلبات المتصلة بالسلامة؛
- (ي) خدمات التفتيش: تفتيش المناطق خلال حالات التهديد بالتفجير؛ والاستجابة لجميع أنواع الإنذارات وحالات الطوارئ؛ والتحقيق في حوادث السيارات، وحالات التعويض، والحوادث التي

تشمل الزائرين والموظفين، وحالات المرض التي تشمل الزائرين، وحالات الإضرار بالملكات الشخصية وممتلكات الأمم المتحدة؛

(ك) خدمات التدريب: إبقاء التوجيه على مستوى فني رفيع بكفالة أن يكون موظفو الأمن مدربين تدريباً جيداً على المهام الأمنية الأساسية ومدربين في مجالات أخرى على المهارات التقنية والمتخصصة؛ وتوفير خدمات الدعم التدريبي في المقر وغيره من المواقع الرئيسية، بالتعاون مع قسم التدريب والتنمية، لضمان اتساق معايير التدريب على مستوى المنظومة.

الجدول ٣٤-١٨

الاحتياجات من الموارد، البرنامج الفرعي ١

الموظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
				الميزانية العادية ^(١)
الموظائف	١ ١٢٥	٨٩٧	١٣٨ ٥٥٢,٦	١٢١ ٨٣٦,٧
غير الوظائف	-	-	٣٠ ٤٥٩,٦	٢٥ ٣٢٤,٣
المجموع الفرعي	١ ١٢٥	٨٩٧	١٦٩ ٠١٢,٢	١٤٧ ١٦١,٠
الموارد الخارجة عن الميزانية	٤١	٤١	١٠ ٣١٧,٦	٨ ٢٧٢,٣
المجموع	١ ١٦٦	٨٩٧	١٧٩ ٣٢٩,٨	١٥٥ ٤٣٣,٣

(أ) تشمل الاحتياجات من الموارد حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل، التي تبلغ ٥ ٧٢٨ ٧٠٠ دولار للفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ و ٦ ١١٧ ٥٠٠ دولار للفترة ٢٠١١-٢٠١٠، وتتعلق بدائرة الأمن والسلامة في فيينا.

٤٠-٣٤ وستغطي موارد تبلغ ١٦٩ ٠١٢ ٢٠٠ دولار، بما فيها زيادة قدرها ٢١ ٨٥١ ٢٠٠ دولار، تكاليف استمرار ٨٩٧ وظيفة، منها تحويل ١١٣ وظيفة مؤقتة، فضلاً عن إنشاء ٢٢٨ وظيفة إضافية وما يتصل بها من احتياجات غير متعلقة بالوظائف في الشعبة وفي دوائر الأمن والسلامة في جميع المواقع الرئيسية، باستثناء فيينا، وهي تلزم لتحقيق هدف البرنامج الفرعي كما هو موصوف في الجدول ٣٤-١٧ أعلاه. وتشمل الموارد المتعلقة بالوظائف، التي تبلغ ١٣٨ ٥٥٢ ٦٠٠ دولار، زيادة قدرها ١٦ ٧١٥ ٩٠٠ دولار لتغطية إنشاء الوظائف الإضافية البالغ عددها ٢٢٨ وظيفة (١ ف-٥، ١ ف-٤، ٣ ف-٣، ١٦ خ ع (ر أ)، ٢٦ خ أ، ١٨١ (ر م) على النحو الوارد في الفقرات من ٢٧-٣٤ إلى ٣٦-٣٤ أعلاه.

٤١-٣٤ وستغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف وقدرها ٣٠ ٤٥٩ ٦٠٠ دولار، بما فيها زيادة قدرها ٥ ١٣٥ ٣٠٠ دولار، المساعدة المؤقتة العامة والعمل الإضافي اللازمين للتغطية الأمنية في فترات الذروة، وسفر أفراد الحماية الشخصية لكبار المسؤولين، وخدمات تعاقدية متنوعة، ومصروفات التشغيل العامة، والإمدادات والمواد

المتعلقة بلوازم تشغيلية شتى، وكذلك حصة الأمم المتحدة في تكاليف دائرة الأمن والسلامة في فيينا، التي تموّل على أساس اتفاق تقاسم التكاليف مع المنظمات الأخرى التي توجد مقارها في مركز فيينا الدولي (انظر الجدول ٣٤-١٩ والفقرة ٣٤-٤٢ أدناه). ويعكس ارتفاع الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف بما قدره ٣٠٠ ١٣٥ ٥ دولار الأثر المزدوج لعدد من الأمور، منها: زيادة احتياجات سفر الموظفين التي تعزى في المقام الأول إلى توفير التغطية الأمنية للأمن العام وكبار موظفي المنظمة، و (ب) حصول زيادة في الخدمات التعاقدية والنفقات التشغيلية العامة الناجمة بصفة عامة عن زيادة الاحتياجات في مجال الاتصالات، واتفاقات مستوى الخدمات، وتجهيز البيانات لعدة مراكز عمل من أجل تعزيز القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات لدى دوائر السلامة والأمن؛ و (ج) زيادة في الأثاث والمعدات لشراء المركبات، وتحسين وشراء المعدات الخاصة بالسلامة والأمن لأجهزة التفحص والكشف الأمني؛ و (د) زيادة في المنح والمساهمات المدفوعة لتقاسم التكاليف المحلية في بيروت وفيينا.

الجدول ٣٤-١٩

الاحتياجات من الموارد المشتركة التمويل (إجمالي الميزانية لدائرة الأمن والسلامة، فيينا)

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
	(قبل إعادة تقدير التكاليف)		
أولا - الميزانية الإجمالية ^١			
الوظائف	٢٤ ٩٠٩,٠	٢٣ ٨٩٥,٠	١٦٥
غير الوظائف	٣ ٧٧٩,٥	٣ ٠٥٠,٠	-
المجموع الفرعي	٢٨ ٦٨٨,٥	٢٦ ٩٤٥,٠	١٦٥
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-
المجموع، أولا	٢٨ ٦٨٨,٥	٢٦ ٩٤٥,٠	١٦٥
ثانيا - الميزانية العادية			
الوظائف	١٨٧ ٣٩٥,٣	١٦٤ ٦٨٣,٨	٩٩٩
غير الوظائف	٧٣ ٦٩٢,٣	٥٨ ٧٦٢,٧	-
المجموع الفرعي	٢٦١ ٠٨٧,٦	٢٢٣ ٤٤٦,٥	٩٩٩
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-
المجموع، ثانيا	٢٦١ ٠٨٧,٦	٢٢٣ ٤٤٦,٥	٩٩٩

(أ) يبلغ مجموع حصة الميزانية العادية للأمم المتحدة من الميزانية الإجمالية المشتركة التمويل ٧٠٠ ٧٢٨ ٥ دولار للفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨، و ١١٧ ٥٠٠ دولار للفترة ٢٠١١-٢٠١٠.

٣٤-٤٢ ستغطي الاحتياجات التقديرية من الميزانية الإجمالية وقدرها ٢٨ ٦٨٨ ٥٠٠ دولار نفقات استمرار ١٥٥ وظيفة، منها ٢٥ وظيفة مؤقتة، وإنشاء ١٠ وظائف إضافية، واحتياجات غير متعلقة بالوظائف، في دائرة الأمن والسلامة في فيينا. وتشمل الاحتياجات المتصلة بالوظائف، وقدرها ٢٤ ٩٠٩ ٠٠٠ دولار، زيادة بمبلغ ١ ٠١٤ ٠٠٠ دولار، لتغطية تكاليف إنشاء الوظائف العشر الإضافية من فئة الخدمات الأمنية على النحو المبين في الفقرة ٣٤-٣٦ (ج) أعلاه. وستغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف، التي تبلغ ٣ ٧٧٩ ٥٠٠ دولار، بما فيها زيادة قدرها ٧٢٩ ٥٠٠ دولار، تكاليف المساعدة المؤقتة العامة، والعمل الإضافي، ومختلف الخدمات التعاقدية، وتكاليف صيانة المعدات المتخصصة للأمن والتشغيل الآلي للمكاتب، وتنظيف وإصلاح الزبي الموحد، وتكاليف الاتصالات، والإمدادات المتعلقة بالأمن، وتغيير معدات الأمن والسلامة. ويعكس ارتفاع الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف بما يبلغه ٧٢٩ ٥٠٠ دولار الأثر المزدوج لعدد من الأمور، من بينها: (أ) العمل الإضافي وبدل العمل الليلي، فضلا عن سلع وخدمات أخرى، مثل المواد الغذائية وماوي الكلاب والعلاجات البيطرية المخصصة لوحدة الكلاب البوليسية؛ (ب) وزيادة في المساهمة بالنسبة لمعدات المكاتب؛ و (ج) عملية شراء لمرة واحدة وغير متكررة لتغطية نفقات استبدال المعدات المتقدمة (أجهزة التصوير بالأشعة السينية، بوابات كشف المعادن) التي وصلت إلى نهاية مدة صلاحيتها.

البرنامج الفرعي ٢

الدعم والتنسيق الميدانيان الإقليميان

العنصر ١

التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية

الاحتياجات من موارد الميزانية الكاملة (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢١٥ ٨٠٣ ٢٠٠ دولار

تشمل: (أ) الأنشطة الممولة من الميزانية العادية: ٤٨ ٨٩٤ ٦٠٠ دولار

(ب) حصة الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في الأنشطة

المشتركة التمويل: ١٦٦ ٩٠٨ ٦٠٠ دولار

الاحتياجات من موارد الميزانية الإجمالية المشتركة التمويل (قبل إعادة تقدير التكاليف):

٢٠٠ ٨٠٣ ١٥ دولار

تشمل: (أ) حصة الميزانية العادية في الأنشطة المشتركة التمويل: ٤٨ ٨٩٤ ٦٠٠ دولار

(ب) حصة الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في الأنشطة

المشتركة التمويل: ١٦٦ ٩٠٨ ٦٠٠ دولار

الاحتياجات من موارد الميزانية العادية (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٦٠٠ ٨٩٤ ٤٨ دولار

٤٣-٣٤ تضطلع بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة العمليات الإقليمية. والشعبة مسؤولة، عن طريق مكاتبها الإقليمية، عن التنسيق الأمني اليومي مع مكاتب الأمن الميدانية الإقليمية، وعن الاستجابة لجميع الحوادث الأمنية التي تقع في الميدان، وعن إيفاد الموظفين إلى الميدان حسب الاقتضاء لدعم المسؤولين المعيّنين، وعن التحقيق في حالات وفاة الموظفين في ظروف عدوانية، وعن توفير المساعدة في إدارة حوادث أخذ الرهائن، وعن اتخاذ الإجراءات المناسبة في حالة اعتقال الموظفين أو احتجازهم.

٤٤-٣٤ وكانت أنشطة الأمن الميداني للأمم المتحدة ولا تزال تخضع للسياسات والإجراءات والبرامج الموضوعية بالتعاون التام مع الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية. وتتولى الشبكة، وهي تتألف من كبار المديرين الذين يشرفون على الأمن كل في الكيان التابع له، مسؤولية مراجعة السياسات والإجراءات ورصد تنفيذها. وتصدر الشبكة توصيات إلى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق. واستجابة لقرارات الشبكة، تشمل مسؤوليات الشعبة ما يلي:

- (أ) التنسيق بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمسائل السلامة والأمن؛
- (ب) رصد تنفيذ السياسات المعتمدة للأمن والسلامة؛
- (ج) تحديد الاحتياجات الأمنية للبعثات الجديدة فضلاً عن العمليات العادية والطارئة؛
- (د) تنفيذ وتقييم العمليات الميدانية في ضوء السياسات والمعايير والإجراءات الأمنية؛
- (هـ) تقديم المساعدة والقيام بالرصد فيما يختص بتنفيذ معايير العمل الأمنية الدنيا في جميع مراكز العمل والعناصر الأمنية في عمليات حفظ السلام والبعثات الإنسانية وغيرها من البعثات الخاصة في الميدان؛
- (و) تحليل مشاركة البلدان المضيقة في دعم أهداف الأمم المتحدة الأمنية؛
- (ز) تحديث المبادئ التوجيهية والتوجيهات المتعلقة بالأمن والسلامة؛
- (ح) التنسيق مع إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بشأن تخطيط برامج السلامة والأمن الخاصة ببعثات حفظ السلام والبعثات الإنسانية وغيرها من البعثات الخاصة في الميدان وتنفيذ تلك البرامج واستعراضها.

٤٥-٣٣ وتتولى الشعبة مهمة التنسيق الأمني اليومي مع الميدان وتوفير التوجيه التنفيذي لأفراد الأمن. وتقيم الشعبة الموظفين لتلبية الاحتياجات في الميدان، وتدعم المسؤولين المعيّنين في حالات الطوارئ؛ وتتعهد بتحديث المعلومات المتعلقة بالأمن والمخاطر لتقديمها إلى الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين؛ وتقديم المساعدة المكثفة في حالة أخذ رهائن وفي غيرها من حالات الأزمات. ويسافر موظفو الشعبة على نطاق واسع إلى مناطقهم لتقديم المساعدة أو الاضطلاع بمهام التقييم.

٣٣-٤٦ ويشمل عمل الشعبة القدرة على تقييم التهديدات والمخاطر وفقا للقرار ٢٧٦/٥٩، الجزء الحادي عشر، الفقرات من ٣٣ إلى ٣٩. ويظل نموذج إدارة المخاطر الأمنية، الذي وافقت عليه الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية عام ٢٠٠٤، الأداة الأساسية المعمول بها على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتحديد التهديدات الناشئة، والتعرف على مواطن الضعف، ووضع استراتيجيات التخفيف واتخاذ التدابير اللازمة لذلك. وقد أصبح عنصرا أساسيا من النظام المتكامل لإدارة الأمن. بيد أنه لا بد من تعزيز وحدة تقييم التهديدات والمخاطر تعزيزا كبيرا إن أريد لها أن تفي باحتياجات تحليل التهديدات الجارية بشكل يومي. كما أن توفير النواتج الأساسية ذات الصلة بالتهديدات والمخاطر للشركاء في التنمية وفي تنفيذ العمل الإنساني (المنظمات غير الحكومية) لا يزال غير ممكن التحقيق بالمستوى اللازم.

٣٣-٤٧ وقد حددت المراجعة الإدارية عددا من الأوجه التي يحتاج فيها البرنامج الفرعي ٢، العنصر ١، التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية، إلى التعزيز: وهي تقييم التهديدات والمخاطر، وإدارة الأنشطة الميدانية وتقديم الدعم المكتبي لها، ونشر ضباط الأمن الميداني، وتقييم التهديدات والمخاطر في الميدان، ومراكز العمليات الأمنية والإعلامية. ويرد أدناه بيان هذه المجالات بالتفصيل.

تقييم التهديدات والمخاطر

٣٤-٤٨ يوجد مقر وحدة تقييم التهديدات والمخاطر في شعبة العمليات الإقليمية، ولكنها تعمل كآلية للإنذار المبكر، وتقدم الدعم التحليلي للإدارة بأكملها، وتقوم الوحدة بانتظام بالاتصال، باسم الإدارة، مع مجموعة متنوعة من المحاورين من داخل وخارج نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن. وأوصى تقرير الفريق المستقل بتعزيز قدرات هذه الوحدة لتوسيع نطاق تغطيتها إلى أكثر من الإرهاب. كما أوصى بأن يقدم وكيلا الأمين العام لإدارة شؤون السلامة والأمن وعمليات حفظ السلام إلى مجلس الأمن تقييمات عن المخاطر الأمنية التي تواجهها جميع بعثات حفظ السلام وجميع البعثات الخاصة التي يقرر مجلس الأمن إنشاءها.

٣٤-٤٩ وسيطلب ذلك توسيع نطاق إناطة المهام والملاك الوظيفي في الوحدة لتشمل الاتجاهات الاستراتيجية. ونظرا لاقتراح إنشاء قدرة تحليلية هامة على المستوى الميداني، ستزداد الحاجة إلى كفاءة التنسيق المناسب لنواتج الوحدة مع عمل الإدارات الأخرى وأن يمارس المقر رقابة فعلية على ناتج عمل المحللين الجدد في الميدان.

٣٤-٥٠ واعتبارا من سنة ٢٠٠٩، أصبحت وحدة تقييم التهديدات والمخاطر، بوظيفة إضافية ممولة من حساب الدعم أو عمليات حفظ السلام، تتحمل مسؤولية تطوير العمليات التحليلية وإدماج الممارسات الفضلى في دعم جميع كيانات الأمم المتحدة المشاركة في عمليات التقييم الأمنية، بما في ذلك البعثات التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام وجميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. والوحدة بصدد تطوير برنامج تدريبي بدئ به سنة ٢٠٠٧ وحضره محللون من مراكز التحليل المشترك للبعثات التي تقع تحت إشراف إدارة عمليات حفظ السلام، ومركز متابعة الحالة التابع لإدارة عمليات حفظ السلام، ومراكز العمليات الأمنية والإعلامية في البعثات الميدانية الأخرى، ومواقع المقر، وجميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها.

ويُفترض أن إنشاء قدرة تحليلية إضافية في الميدان سيتطلب من الوحدة العمل على المضي في تطوير وتوحيد العمليات وتدريب عدد متزايد من الموظفين.

٥١-٣٤ ويجب أن تكون وحدة تقييم التهديدات والمخاطر قادرة على توسيع تغطيتها وتقديم خدمات تحليل الاتجاهات لمديري الأمن في بعثات الأمم المتحدة الميدانية؛ والمكاتب الموجودة خارج المقر؛ وإدارات الأمم المتحدة الأخرى، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، كما يجب أن تكون الوحدة قادرة على تمكين مديري الأمن في جميع المواقع من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن توفير ظروف آمنة لموظفي الأمم المتحدة والموظفين العاملين في مجال المساعدة الإنسانية في بيئة ذات موارد محدودة. ونتيجة لذلك، سيتعين على الوحدة التركيز لا على التقييمات الفردية فحسب بل على التحليل الاستراتيجي أيضا بما في ذلك جمع المعلومات التي يعدها الموظفون الأمنيون في جميع مراكز العمل التابعة للأمم المتحدة. ومن بين العناصر الأساسية في هذا النهج الموحد لتحديد التهديدات وتحليل المخاطر تبسيط المنهجيات التحليلية الشاملة، بما في ذلك إعداد نظام تصنيف شامل يدار بصورة مستمرة، إلى جانب إنشاء آليات توزيع أكثر اتساقا، والقدرة على كفاءة اتساق محتوى الناتج ونشره في أوانه.

٥٢-٣٤ ووفقا لذلك، ولزيادة القدرة التحليلية في المقر، يقترح استحداث ٥ وظائف إضافية من فئة ف-٤ تدعمها وظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وإضافة إلى ذلك، يقترح نقل وظيفة من فئة ف-٢ من العنصر ٢، الدعم الميداني، إلى هذا العنصر من هذا البرنامج الفرعي لتبسيط وتوحيد التقارير التحليلية التي تعدها الوحدة. وبفضل هذه الموارد الإضافية، ستكون الوحدة قادرة على توسيع نطاق عملها إلى أكثر من الإرهاب وبذلك تستجيب لإحدى التوصيات الرئيسية الواردة في تقرير الفريق المستقل.

إدارة ودعم مكاتب الأنشطة الميدانية

٥٣-٣٤ تقع مسؤولية توفير الدعم الفني والتحليلي للأنشطة الميدانية للإدارة على شعبة العمليات الإقليمية. ويتم توزيع هؤلاء الموظفين من المقر، بصورة رئيسية، على خمسة مكاتب إقليمية تشمل مهامها:

- (أ) التنسيق يوميا مع ممثلي الأمن الميداني والمسؤولين المعيّنين بشأن جميع المسائل المتصلة بالأمن التي قد تؤثر على موظفي الأمم المتحدة ومعاليمهم والمرافق والمعدات؛
- (ب) استعراض وتأييد تقييمات المخاطر، والخطط الأمنية، ومعايير العمل الأمنية الدنيا، ومعايير العمل الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة؛
- (ج) تقييمات التهديدات والمخاطر الإقليمية؛
- (د) توزيع المعلومات المتصلة بتقييمات التهديدات والمخاطر في أوانها على جميع العناصر في نظام أمن الأمم المتحدة؛
- (هـ) استعراض المراحل الأمنية في أي مكان تجري فيه عمليات الأمم المتحدة؛

- (و) التنسيق مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لدى التخطيط لبرامج السلامة والأمن وتنفيذها واستعراضها لفائدة بعثات حفظ السلام والبعثات الإنسانية والبعثات الخاصة الأخرى في الميدان؛
- (ز) تشغيل مركز اتصالات على مدار الساعة؛
- (ح) تزويد الخبراء الميدانيين والإداريين والتقنيين بسبل مواجهة الأزمات في جميع حوادث أخذ الرهائن، إضافة إلى تقديم الدعم فيما يتصل بجميع الحوادث الأمنية في الميدان؛
- (ط) تزويد الميدان بموارد إضافية قدر الحاجة أثناء الأزمات وفي حالات الطوارئ.

٥٤-٣٤ فحصت الشعبة كجزء من استعراض عملياتها، المفهوم الأصلي لعمليات المكاتب الإقليمية، الذي استحدثه منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن في سنة ٢٠٠٢. وكان يهدف في البداية إلى التنسيق بانتظام مع ممثلي الأمن الميداني والمسؤولين المعيّنين بشأن المسائل المتصلة بالأمن التي تؤثر على موظفي الأمم المتحدة ومعاليهم والمرافق والمعدات. ولا يزال المفهوم الأصلي صحيحاً وقد اتضح أنه ضروري وعلى درجة كبيرة من الفعالية. غير أنه منذ سنة ٢٠٠٢، وبسبب استحداث إطار المساءلة، ونمو العنصر الميداني في هذه الإدارة، وتوسيع نطاق الولايات، والحاجة إلى الاستجابة في أوانها، وازدياد الطلب على جودة النواتج، لم تُعد التغطية، التي يوفرها هذا العدد الصغير من الموظفين للميدان، كافية. وأصبحت هذه المسألة واضحة بشكل خاص في ظل التنامي الهائل للتهديدات التي تواجهها المنظمة في جميع المناطق.

٥٥-٣٤ ويعين موظفو المكاتب في واحدة من المناطق الجغرافية الخمس، وتقع عليهم أيضاً مسؤولية منطقة دون إقليمية. وتتكون كل منطقة دون إقليمية من ٥ إلى ١٠ بلدان، وعادة ما تشمل كل واحدة بلداً أو اثنين في فئة من الفئات العالية المخاطر. ويتسبب دعم البعثات، والدعم عند الأزمات والمهام الأخرى في زيادة عبء عمل المسؤولين عن المكاتب الإقليمية مما يؤدي إلى ارتفاع احتمال الخطأ والتأخير في تزويد الميدان بالردود في أوانها. وفي بعض الحالات، لم يعد من النادر أن يتحمل مسؤول مكتب إقليمي المسؤولية عن بلدان قد يصل عددها إلى ١٥ تكون من بينها عدة بلدان من الفئة العالية المخاطر. وشددت التحقيقات التي تلت الهجمات على مكاتب الأمم المتحدة في العراق والجزائر والصومال على أنه ليكون رئيس المكتب الإقليمي مسؤولاً ومُساءلاً، يجب تحميله عبء عمل يمكن أن يديره شخص مناسب ومسؤول. وكما يتضح من الحِمل الذي يقع حالياً على عاتق الموظفين، فإن الوضع مختلف في الوقت الراهن ولهذا يتضح أنه يجب تعزيز قدرة المكاتب في المقر. ولهذا يقترح تعيين ١٠ موظفي مكاتب إضافيين في شعبة العمليات الإقليمية، خمسة منهم برتبة ف-٤ وخمسة برتبة ف-٣. وإضافة إلى ذلك، يقترح إعادة تصنيف وظيفة نائب مدير الشعبة من فئة ف-٥ إلى فئة مد-١ لتوفير المستوى المطلوب من التنسيق والإشراف على المكاتب الإقليمية، ولمساعدة مدير الشعبة على الإدارة الاستراتيجية للعمليات الإقليمية في المقر وفي الميدان على السواء.

زيادة نشر موظفي الأمن الميداني

٥٦-٣٤ عقب الهجوم الذي استهدف مكاتب الأمم المتحدة في الجزائر العاصمة، أجرت الإدارة تقييما لمدى تعرّض الأمم المتحدة للأخطار على الصعيد العالمي. واتضح أن ١٥ موقعا معرض للأخطار في ظل التغطية الأمنية الحالية. وفي تقرير الأمين العام المتعلق بإقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة (A/63/605)، يقترح الآن استحداث ٥٨ وظيفة إضافية، إلا أنه عقب المراجعة الإدارية يقترح الآن استحداث ما مجموعه ٦٢ وظيفة إضافية (٤ ف-٥ و ١١ ف-٤ و ١٧ ف-٣ و ٢٩ وظيفة من الرتب المحلية).

٥٧-٣٤ وفيما يتعلق بالوظائف الأربعة برتبة ف-٥ لإثيوبيا وتايلند وشيلي وكينيا، يُتوخى اتباع نموذج لبنان حيث يرفع رئيس قسم الأمن والسلامة في اللجان الإقليمية ونائب مستشار شؤون الأمن التقارير إلى كبير مستشاري الأمن القطري. وفي كل من مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، هناك بالفعل وظيفة قائمة لرئيس قسم الأمن والسلامة (وظائف برتبة ف-٥) يعمل شاغلها أيضا بوصفه كبير مستشاري الأمن. أما في إثيوبيا وتايلند وشيلي، فإن وظيفتي ضابط الأمن الأقدم ورئيس الأمن والسلامة في اللجنة الإقليمية هما برتبة ف-٤.

٥٨-٣٤ وتشمل الأنشطة التي يُضطلع بها في إثيوبيا وتايلند وشيلي وكينيا عقد مؤتمرات/مناسبات رفيعة المستوى على مدار السنة (يشترك فيها رؤساء الدول والوزراء)، زيارات الأمين العام ونائب الأمين العام، واستضافة اجتماعات عالمية وإقليمية بارزة. وتعد هذه البلدان أيضا مراكز إقليمية لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وجميعها لها أنشطتها الوطنية والإقليمية. وتعد مستويات الخطر في البلدان الأربعة أيضا كبيرة من حيث التهديد العالمي ومختلف التهديدات الطبيعية والتهديدات التي هي من صنع الإنسان، التي يحتمل أن تؤثر على عدد كبير من الأفراد المشمولين بنظام إدارة الأمن. ويُعتبر أعلى مسؤولي الأمم المتحدة رتبة في هذه المقار الإقليمية/المراكز الإقليمية هو وكيل الأمين العام، الذي هو أيضا المسؤول المكلف. وسيكون إنشاء وظيفة برتبة ف-٥ لكبير مستشاري الأمن في إثيوبيا وتايلاند وشيلي متوائما مع مستوى المسؤولية والمساءلة.

تقييم التهديدات والمخاطر في الميدان

٥٩-٣٤ تقييم المخاطر الأمنية هو الشرط الأساسي لإدارة الأمن في كل مكان يوجد به موظفو الأمم المتحدة، وتُحدّد بواسطته المخاطر التي يتعين اتخاذ تدابير للتخفيف منها.

٦٠-٣٤ وتبيّن للفريق المستقل أن الموارد المتاحة للوحدة لإجراء تقييمات مستمرة للتهديدات والمخاطر ليست كافية (توجد حاليا خمس وظائف من الفئة الفنية في المقر، ولم تُخصص أية موارد لذلك على الصعيد الميداني). وبناء على ذلك، أوصى الفريق بإنشاء وظيفة محلل للشؤون الأمنية في المواقع الشديدة الخطورة.

٦١-٣٤ ومحلل الشؤون الأمنية هو مستشار كبير مستشاري الأمن/مستشار الشؤون الأمنية بشأن التهديدات التي تهم الأمم المتحدة. ويتلقى المحللون تدريباً خاصاً لإضفاء بُعد نوعي وكمي متعلق بتقييم الأخطار على المعلومات الأمنية المكتسبة في البلد المكلّفين به. ويشكل تحديد الاتجاهات ذات الصلة بالأمن التي يحتمل أن تؤثر على أنشطة الأمم المتحدة الإنسانية والإنمائية أساساً لتقييمات التهديدات التي يعدها المحللون. وتُدرج تقييمات التهديدات تلك في تقييمات المخاطر التي تحدد الخيارات المتاحة للتخفيف من حدّتها. ويعتمد الموظفون المكلفون وأعضاء فريق إدارة الأمن ومديرو البرامج اعتماداً كبيراً على تقييم المخاطر الأمنية الذي يُعده كبير مستشاري الأمن/مستشار الشؤون الأمنية لإصدار أحكام سديدة على نشاط البرنامج في سياق سلامة الموظفين. والبلدان التي تفتقر لهذه القدرة عادة ما تكون أقل عرضة للمخاطر و/أو يمكن التعويل على الحكومة المضيفة لأنها قادرة على توفير سبل الحصول على المعلومات المُحلّلة.

٦٢-٣٤ وتعزيز قدرات تحليل المعلومات الأمنية في الميدان ضروري. ولتيسير نشر وظائف محللين في مراكز عمل شديدة الخطورة، اقترح إنشاء ١٣ وظيفة في الميدان، ٧ برتبة ف-٤ و ٦ برتبة ف-٣. وهذا العدد أقل من الوظائف الـ ١٦ المقترحة في تقرير الأمين العام، حيث تم التوصل الآن إلى استنتاج مفاده أن الوظائف الإضافية ستكون مفيدة أكثر في مهام أخرى مثل ضبط الأمن الميداني في مراكز العمليات الأمنية والإعلامية.

مراكز العمليات الأمنية والإعلامية

٦٣-٣٤ يكمن دور مراكز العمليات الأمنية والإعلامية في التوعية بالأوضاع الأمنية والحفاظ على هذا الوعي من أجل تقليل المخاطر المحدقة بتنفيذ البرامج، ولتعزيز سلامة موظفي الأمم المتحدة وممتلكاتها. وتتمثل المهمتان الرئيسيتان لهذه المراكز في إعداد تقارير عن الحوادث الأمنية وإبلاغ فريق الأمم المتحدة القطري عن الحالة الأمنية السائدة، وتزويد كبير مستشاري الأمن بتحليلات للوضع الأمني الراهن ومستجداته لضمان تقديم المشورة السليمة إلى الموظف المكلف وفريق إدارة الأمن. وتعمل هذه المراكز على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع، وهي مزوّدة بموظفين ومعدات لأداء الوظائف الثانوية المتمثلة في تقديم التقارير الدورية الأمنية وتحليل الاتجاهات السائدة إلى الإدارة، وتقديم الإنذارات الأمنية للموظفين والشركاء المنفذين للبرامج والمنظمات غير الحكومية، والاتصال بالبلد المضيف وبعثات الدول الأعضاء بخصوص المعلومات الأمنية التي لها أثر على سلامة موظفي الأمم المتحدة ومبانيها وعلى تنفيذ برامجها. وتعمل المراكز أيضاً بوصفها مراكز التنسيق المعنية بالأزمات خلال فترات الطوارئ. ويقوم موظفو المركز أيضاً بوضع خطط الطوارئ لتكملة التقارير المتعلقة بالاتجاهات الأمنية المستجدة، وبمهمة التتبع لضمان استمرار الوعي بنشر الموظفين والإشراف على عمليات نظام الاتصالات في حالات الطوارئ وتوجيهها.

٦٤-٣٤ وتضيف مراكز العمليات الأمنية والإعلامية بُعداً نوعياً كبيراً إلى سير تنفيذ البرامج عن طريق توفير ما يلزم من الموارد البشرية والتقنية لإجراء تحليلات أمنية مفصّلة، وتحديد الاتجاهات، والتخطيط للطوارئ وتنسيق أعمال مواجهة الطوارئ. وهذه المهام تتجاوز إلى حد بعيد قدرة أي من كبار مستشاري الأمن غير

المدعومين في أي مركز عمل فيه تعقيدات. وثمة حاجة إلى مراكز للعمليات الأمنية والإعلامية في البلدان الشديدة المخاطر، حيث تتطلب عمليات الأمم المتحدة المعقدة توفير مشورة أمنية مستمرة ودقيقة. وسوف تتخذ هذه المراكز مكاتب مشتركة مع هياكل أخرى تابعة لإدارة شؤون السلامة والأمن المنتشرة في تلك البلدان. وتتمثل الاحتياجات الفورية الحالية في إنشاء خمسة مراكز قطرية، اثنان منها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، واثنان في شرق أفريقيا وواحد في الشرق الأوسط. ويقترح إنشاء ٥ مراكز قطرية تضم سبعة موظفين برتبة ف-٤، من بينهم محللون وموظفو عمليات في كافة المواقع. ويفوق المقترح الهادف لاستحداث ٣٥ وظيفة المقترح الهادف لإنشاء ٢٥ وظيفة الوارد في تقرير الأمين العام، لأنه اتضح على أساس المراجعة الإدارية أن من المناسب زيادة تعزيز المراكز.

٦٥-٣٤ وإضافة إلى ذلك، ونتيجة لإنشاء ١٢٧ وظيفة إضافية حسب توصيات المراجعة الإدارية، ثمة حاجة لمبلغ مجموعه ١٠٠ ٧١٨ ١١ دولار للموارد من غير الوظائف لدعم هذه الوظائف تشمل تكاليف السفر، وإيجار المكاتب، وتجهيز البيانات، والاتصالات، إلى جانب الاعتماد غير المتكرر للتعديلات ولشراء الأثاث والمعدات.

الجدول ٣٤-٢٠

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: تعزيز حماية موظفي منظومة الأمم المتحدة، والأفراد المرتبطين بها، ومعاليتهم المستحقين، ومرافقها بجميع مراكز العمل.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين أمن وسلامة موظفي منظومة الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها ومعاليتهم المستحقين	(أ) '١' الحفاظ على النسبة المثوية الواردة في أحدث التقييمات للأخطار الأمنية على الصعيد القطري بالتعاون الكامل مع السلطات الوطنية في البلدان المضيفة
	مقاييس الأداء
	٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٤ في المائة
	التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠٠ في المائة
	الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠٠ في المائة
	'٢' زيادة امتثال مراكز العمل لمعايير العمل الأمنية الدنيا

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متوفرة

التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٠ في المائة

الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٥ في المائة

(ب) الاستجابة للحوادث الأمنية في الوقت المناسب (ب) '١' إتمام وتنفيذ جميع خطط الطوارئ الأمنية على المستوى القطري، وخطط إدارة شؤون السلامة والأمن

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متوفرة

التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: إتمام الخطط

الأمنية على الصعيد القطري بنسبة ١٠٠ في المائة

الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: إتمام الخطط الأمنية

على الصعيد القطري بنسبة ١٠٠ في المائة

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: تنفيذ الخطط الأمنية على الصعيد

القطري بنسبة ٧٥ في المائة

التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: تنفيذ الخطط

الأمنية على الصعيد القطري بنسبة ٩٠ في المائة

الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: تنفيذ الخطط الأمنية

على الصعيد القطري بنسبة ٩٥ في المائة

'٢' زيادة القدرة على نشر ضباط الأمن الميداني

أو إعادة نشرهم في غضون مهلة قدرها ٢٤ ساعة

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠ من ضباط الأمن الميداني (لمدة

تصل إلى ٩٠ يوما)

التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٠ من ضباط

الأمن الميداني (لمدة تصل إلى ٩٠ يوما)

الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٥ من ضباط

الأمن الميداني (لمدة تصل إلى ٩٠ يوما)

'٣' الإبلاغ الأولي العاجل عن الحوادث الهامة التي

تؤثر على الأمم المتحدة في المنطقة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
مقاييس الأداء	
٢٠٠٦-٢٠٠٧: لا ينطبق	
التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨ ساعات	
الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٦ ساعات	
(ج) '١' تعزيز الشراكات مع البلدان المضيفة فيما يتعلق بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومنشآتها ومعداتها	(ج) تحسين نظام إدارة الأمن
مقاييس الأداء	
٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متوفرة	
التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٥ في المائة	
الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٨ في المائة	
'٢' توسيع نطاق الدعم الميداني الذي يقدمه مستشارو شؤون الأمن وضباط تنسيق الأمن الميداني خارج منطقة العاصمة	
مقاييس الأداء	
٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متوفرة	
التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: قضاء ٢٥ في المائة من الوقت خارج منطقة العاصمة	
الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: قضاء ٢٥ في المائة من الوقت خارج منطقة العاصمة	

العوامل الخارجية

٣٤-٦٦ من المتوقع أن يحقق هذا البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي:

- (أ) عدم حدوث تغير كبير في المستوى الراهن للتهديدات والأخطار التي يتعرض لها أفراد الأمم المتحدة ومرافقها وأنشطتها؛
- (ب) الاحتياجات التشغيلية لحالات الطوارئ، مثل الاستجابة لحالات الكوارث الوطنية أو الهجمات الإرهابية التي تستهدف مرافق الأمم المتحدة و/أو أفرادها أو غير ذلك من الحوادث الأمنية الخطيرة، لا تستلزم إعادة توجيه تذكر لموارد البرنامج الفرعي إلى غير هدفها الأصلي؛

(ج) سلوك جميع الجهات من أصحاب المصلحة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، مسلکا داعمًا لجهود الإدارة وتعاونها معها تعاونًا كاملاً على تحقيق هدف البرنامج، بما في ذلك الامتثال للسياسات والإجراءات المتعلقة بأمن وسلامة موظفي منظومة الأمم المتحدة والموظفين المرتبطين بها ومُعاليهم المستحقين ومرافقها.

النواتج

٣٤-٦٧ خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، سُنَّجَزُ النواتج التالية (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية):

- (أ) استعراض وتحديث جميع تقييمات التهديدات والمخاطر الأمنية والخطط الأمنية على الصعيد القطري بصفة سنوية؛
- (ب) القيام بزيارات لمراكز العمل لتقديم المساعدة الأمنية؛
- (ج) تعهّد مركز الاتصالات على مدار الساعة وسبعة أيام في الأسبوع من أجل توفير اتصالات بالعالم أجمع مع المسؤولين عن الأمن بالإدارة، والإبلاغ السريع والاتصالات الرئيسية أثناء الأزمات؛
- (د) تعهد إجراءات العمل المعيارية للأمن الميداني وتنقيحها بصفة دورية؛
- (هـ) المشاركة في حلقات العمل الإقليمية بشأن مسائل الأمن والسلامة؛ وعقد اجتماعات وحلقات دراسية سنوية بخصوص نظام إدارة الأمن وأفضل الممارسات وعلاج الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة، والتدريب، فضلاً عن معايير الامتثال؛
- (و) استعراض الإجراءات، على الصعيد القطري، للسلامة العامة للمكاتب، بما في ذلك أخطار الحرائق وإجراءات تدريب التأهب للحرائق وإجراءات سلامة المركبات وإجراءات إجلاء المباني، وتنفيذ تدريب بشأن السلامة واعتماد أفضل الممارسات المتعلقة بالسلامة.

الجدول ٣٤-٢١

الاحتياجات من الموارد، البرنامج الفرعي ٢، العنصر ١

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
٢٠١١-٢٠١٠		٢٠٠٩-٢٠٠٨	
(قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠١١-٢٠١٠	
٢٠٠٩-٢٠٠٨		٢٠٠٩-٢٠٠٨	
الميزانية العادية			
غير الوظائف	٤٠ ٥٠٨,٣	٤٨ ٨٩٤,٦	—
المجموع الفرعي	٤٠ ٥٠٨,٣	٤٨ ٨٩٤,٦	—
الموارد الخارجة عن الميزانية	—	—	—
المجموع	٤٠ ٥٠٨,٣	٤٨ ٨٩٤,٦	—

٣٤-٦٨ ستغطي الموارد البالغة ٦٠٠ ٨٩٤ ٤٨ دولار، بما في ذلك زيادة بمبلغ ٦٠٠ ٨٩٤ ٨ دولار، حصة الأمم المتحدة فقط من الأنشطة المشتركة التمويل للعنصر ١ من البرنامج الفرعي، وهي تتكون مما يلي: (أ) تكاليف شعبة العمليات الإقليمية في نيويورك؛ (ب) التكاليف المتصلة بالعمليات الأمنية في الميدان؛ (ج) تكاليف التغطية التأمينية للموظفين في الميدان ضد الأعمال العدوانية. والزيادة تحت بند الاحتياجات من موارد الميزانية العادية تجسد الحصة المتناسبة للزيادة تحت بند الاحتياجات من الميزانية الإجمالية للأنشطة المتصلة بالميدان في إطار العنصر ١ من هذا البرنامج الفرعي، حسب ما ترد بياناتها التفصيلية في الجدول ٣٤-٢٢ ويرد شرحها في الفقرتين ٣٤-٦٩ و ٣٤-٧٠ أدناه.

الجدول ٣٤-٢٢

الاحتياجات من الموارد المشتركة التمويل، البرنامج الفرعي ٢، العنصر ١

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠
الميزانية العادية				
الوظائف	١٣٢ ٠٥٨,٧	١٥١ ٧٨٢,٣	٦٦٢	٧٨٩
غير الوظائف	٥٢ ٣٠٢,٨	٦٤ ٠٢٠,٩	-	-
المجموع الفرعي	١٨٤ ٣٦١,٥	٢١٥ ٨٠٣,٢	٦٦٢	٧٨٩
الموارد الخارجة عن الميزانية	٤ ٨٨٦,٦	٥ ٦٩٧,٦	١٣	١٣
المجموع	١٨٩ ٢٤٨,١	٢٢١ ٥٠٠,٨	٦٧٥	٨٠٢

(أ) تبلغ حصة الميزانية العادية للأمم المتحدة من الميزانية الإجمالية المشتركة التمويل في إطار العنصر ١ من البرنامج الفرعي ٢ ما مجموعه ٤٠ ٥٠٨ ٣٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨ و ٤٨ ٨٩٤ ٦٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠.

٣٤-٦٩ ستغطي موارد الميزانية الإجمالية، التي تبلغ ٢٠٠ ٨٠٣ ٢١٥ دولار، بما في ذلك زيادة قدرها ٧٠٠ ٤٤١ ٣١ دولار، تكاليف استمرار ٦٦٢ وظيفة، فضلا عن الوظائف الإضافية المقترحة البالغ عددها ١٢٥ وظيفة، وإعادة تصنيف وظيفة واحدة (من ف-٥ إلى مد-١) ونقل وظيفة واحدة (ف-٢) من العنصر ٢ إلى العنصر ١ من هذا البرنامج الفرعي، وما يتصل بها من احتياجات غير متعلقة بالوظائف من أجل الشعبة في المقر ومن أجل المكاتب الأمنية في الميدان، لتحقيق هدف البرنامج الفرعي حسب ما يرد في الجدول ٣٤-٢٠ أعلاه. وتتضمن الاحتياجات المتعلقة بالوظائف، التي تبلغ ٣٠٠ ٧٨٢ ١٥١ دولار، زيادة قدرها ٦٠٠ ٧٢٣ ١٩ دولار نظرا لإنشاء الوظائف الإضافية البالغ عددها ١٢٥ وظيفة (٣ ف-٥، و ٦٣ ف-٤، و ٢٨ ف-٣، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٢٩ وظيفة من فئة

الرتب المحلية))، وإعادة تصنيف وظيفة واحدة (من ف-٥ إلى مد-١) ونقل وظيفة واحدة ف-٢ من العنصر ٢ حسب ما يرد بيانه في الفقرات من ٣٤-٤٨ إلى ٣٤-٦٤ أعلاه.

٣٤-٧٠ وستغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف، التي تبلغ ٩٠٠ ٠٢٠ ٦٤ دولار، وتشمل زيادة قدرها ١٠٠ ٧١٨ ١١ دولار، تكاليف العمل الإضافي وسفر موظفي المكاتب إلى الميدان وسفر موظفي الأمن الميداني إلى المقر للتشاور والتدريب، والخدمات التعاقدية اللازمة لتغطية الدعم الإداري المقدم في الميدان من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومصروفات التشغيل العامة للمكاتب الميدانية، بما في ذلك استئجار الأماكن وصيانتها، وصيانة المركبات ومعدات السلامة والاتصالات والمكاتب، والاتصالات، ومختلف لوازم المكاتب الميدانية، وتبديل معدات الأمن والتشغيل الآلي للمكاتب والمركبات في الميدان، فضلاً عن التكاليف التقديرية في جميع أنحاء العالم لتأمين الأفراد ضد الأعمال العدوانية في الميدان. وتعلق الزيادة الصافية البالغة ١٠٠ ٧١٨ ١١ دولار بأثر ما يلي: (أ) زيادة في قسط بوليصة التأمين ضد الأعمال العدوانية (١٠٠ ٢٦٧ ١ دولار)؛ (ب) زيادة السفر لتمكين شاغلي الوظائف الجديدة المقترحة من إجراء زيارات ميدانية وزيارة المقر (١ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار)؛ (ج) زيادة في مصروفات التشغيل العامة (٢٠٠ ٩٧٢ ٦ دولار) ترتبط باستئجار الأماكن واستئجار الأثاث والمعدات، وتكاليف تجهيز البيانات والاتصالات فيما يتعلق بالوظائف الجديدة المقترحة؛ (د) زيادة في الإمدادات والمواد والأثاث والمعدات لدعم الوظائف الجديدة المقترحة (٨٠٠ ٨٧٨ ١ دولار).

العنصر ٢:

الدعم الميداني

الاحتياجات من موارد الميزانية الكاملة (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٠٠ ٣٦ ٢٣ دولار

تشمل: (أ) الأنشطة الممولة من الميزانية العادية: ٩٠٠ ٩٠٠ ١٠ دولار؛

(ب) حصة سائر وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في الأنشطة المشتركة التمويل: ٢٠٠ ١٣٥ ١٢ دولار.

الاحتياجات الإجمالية من موارد الميزانية المشتركة التمويل (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٣٣٣ ٧٠٠ ١٥ دولار

تشمل: (أ) حصة الأنشطة المشتركة التمويل من الميزانية العادية: ٥٠٠ ١٩٨ ٣ دولار؛

(ب) حصة سائر وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في الأنشطة المشتركة التمويل: ٢٠٠ ١٣٥ ١٢ دولار.

الاحتياجات من موارد الميزانية العادية (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٩٠٠ ٩٠٠ ١٠ دولار

٧١-٣٤ يندرج العنصر ٢ في إطار مسؤوليات دائرة الدعم الميداني، وسيركز على تهيئة الظروف المواتية لتقليص الحوادث المرتبطة بالأمن إلى أدنى حد من خلال القيام بما يلي: (أ) استحداث خطط وقدرات وإجراءات لتعزيز عملية إدارة الأزمات؛ (ب) ترجمة معايير التدريب في مجالي الأمن والتعامل مع الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة إلى برنامج تدريب متسق لجميع المشاركين في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة؛ (ج) عقد حلقات عمل وحلقات دراسية إقليمية بشأن مسائل الأمن والسلامة، بما في ذلك مسألة معالجة الإجهاد؛ (د) وضع وتحديث مواد تدريبية متصلة بذلك، مع مراعاة المواد التي تأخذ في الاعتبار الفوارق بين الجنسين؛ (هـ) تقديم خدمات المشورة للموظفين المعرضين للإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة، وذلك حسب الحاجة.

٧٢-٣٤ وتضم الدائرة ما يلي:

(أ) قسم التدريب والتنمية، الذي يتولى مسؤولية إدارة وضع وتنفيذ نظام إدارة الأمن على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛ ووضع أهداف التدريب ومعايير وبرامجه لجميع الجهات الفاعلة في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، على النحو المحدد في إطار المساءلة لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن؛ وتقييم المتطلبات المتعلقة بالمهارات وتحديد الاحتياجات من التدريب لإدارة الأمن؛ وتقديم التدريب على النحو المحدد في استراتيجية التدريب الأمني لنظام إدارة الأمن على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛ وتقييم برامج التدريب الأمني وتصديقها بناء على المعايير والسياسات المعمول بها، والتحقق كذلك من استمرار أهميتها لكفالة وفائها باحتياجات نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن؛

(ب) وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة، التي تضطلع بمسؤولية وضع وتنفيذ سياسة شاملة للأمم المتحدة فيما يتعلق بمعالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة؛ وكفالة التنسيق فيما بين الوكالات بخصوص إدارة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة؛ وتقديم استجابة مهنية سريعة للحوادث الخطيرة، وتوفير التدريب على إدارة الإجهاد لموظفي نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن؛

(ج) قسم إدارة المعلومات، الذي يتولى مسؤولية إدارة النظم التي تقدم معلومات مرتبطة بالأمن لمجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة تشمل موظفي الأمم المتحدة ورؤساء الوكالات، تكون متاحة على مدار الساعة لمنظومة الأمم المتحدة بأكملها وتتضمن بيانات هامة عن الموظفين ومعاليتهم، وهي لا بد منها خلال الأزمات للسماح بتخطيط الإجلاء وإدارته، وتعقب الموظفين، وإدارة الإصابات الجماعية، ومراقبة حركة الموظفين في المناطق الشديدة الخطورة؛

(د) وحدة دعم إدارة الأزمات، مسؤولة عن توفير قدرات شاملة لقطاعات متعددة على نطاق المنظومة من أجل وضع خطط وتوفير قدرات وإجراءات لتنسيق عملية إدارة الأزمات والاستجابة لها، والعمل كنواة للتخطيط لمواجهة الأزمات والطوارئ بالاستفادة من مؤسسات الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، لتعزيز القدرة على إدارة الأزمات وتنسيق وضع الإجراءات والسياسات والاتفاقات.

٧٣-٣٤ وفي أثناء المراجعة الإدارية، استعرض كل قسم مواطن قوته ونقاط ضعفه فيما يتعلق بتقديم الخدمات على نحو فعال. وفي عدد من الحالات، رُئي أن تقديم خدمات تقنية محددة من أماكن أقرب إلى المستعملين أمر جدير بمزيد من التطوير. وبالنظر إلى التكاليف المرتبطة بإنشاء مراكز إقليمية تشتغل على نحو تام، يُقترح وضع مشروع نموذجي في نيروبي لتقديم الخدمات الاستشارية والخدمات المتعلقة بالتدريب والامتنال وإجراء التحقيقات، وهي خدمات ستفيد أفريقيا، وسيستفيد منها الشرق الأوسط في حالات الطوارئ. والطلب على مثل هذه الخدمات في العديد من مراكز العمل التي يمكن السفر إليها بسهولة نسبية من نيروبي، يجعل من هذه الأخيرة مكانا مفضلا بشكل بديهي لاختبار فعالية العمليات والتكاليف. وستظل المسؤولية الإدارية عن هذه الخدمات، ومن ثم المساءلة عنها، في عهدة إدارة شؤون السلامة والأمن في المقر. وسيجري تقييم هذا المخطط النموذجي على مدى فترة السنتين المقبلة، بما في ذلك الدروس المستفادة، وستقوم الإدارة، متى كان ذلك مجديا، بتقديم مقترح لإنشاء خدمات تقنية في مراكز إقليمية أخرى ابتداء من فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وترد أدناه تفاصيل الاحتياجات الخاصة بالمشروع النموذجي.

وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة

٧٤-٣٤ تقدم الوحدة مجموعة من الخدمات (المشورة والتوجيه والخبرة الاستشارية والتقييم وتقديم الخدمات والتنسيق) بشأن مسائل تتعلق بالعوامل الإنسانية في إدارة حالات الطوارئ والتأهب لها وسائر التدابير الوقائية الرامية إلى بناء قدرة الموظفين على التكيف والاستجابة للاحتياجات النفسانية - الاجتماعية لموظفي الأمم المتحدة ومعاليهم. وهي بذلك جزء أساسي مما تضطلع به الإدارة من واجب العناية بموظفي الأمم المتحدة سواء في المقر أو في الميدان.

٧٥-٣٤ وواجهت الوحدة عددا من التحديات والقيود ترتبط أساسا بكثرة الطلب على مواردها المحدودة. وأظهر الاستعراض الحالي أن خبراء الوحدة الاستشاريين يقضون ما يزيد على ٥٤ في المائة من وقتهم في التصدي للأزمات و ٣٠ في المائة من وقتهم في إجراء بعثات لتقييم الاحتياجات. ولا يُكرّس سوى ١٥ في المائة من وقتهم للتنسيق والأنشطة الوقائية والإدارية. ويشكل ذلك عبئا ثقيلا جدا على الوحدة فيما يتعلق بالسفر. ولذلك لم تتمكن الوحدة من الاضطلاع بجميع أدوارها الاستراتيجية من حيث تنسيق برنامج الوقاية من الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة وإدارته، ووضع سياسات تستند إلى الدروس المستفادة، وتصميم المواد التدريبية والتعليمية وتحديثها، وقد تمكنت من إجراء جزء واحد فقط من البحث الهام الرامي إلى وضع الاستراتيجيات والنهج التقنية.

٧٦-٣٤ ومع ازدياد الاحتياجات من الخدمات الاستشارية، يستحيل على الوحدة أن تواصل العمل بخمسة خبراء استشاريين فقط في المقر بينما تبقى مسؤولية عن تنفيذ ولايتها على الصعيد العالمي. فهناك طلب واضح من جانب الوكالات والصناديق والبرامج على دعم أكبر من الوحدة. وقد تبيّن ذلك في تعليقات الفريق المستقل المعني بتقديم المشورة لمرضى الإجهاد الذي ذكر تقديم المشورة هذه خدمة تحظى بتقدير بالغ ويزيد عليها

الطلب، وسيكون على من يديرون تلك الخدمات في الإدارة وفي الوكالات أن يستعرضوا بعناية الحاجة إلى توسيع نطاقها. وعقب ذلك، أقرت الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التوصية المتعلقة بزيادة عدد المستشارين المتخصصين بحالات الإجهاد.

٧٧-٣٤ وسيطلب بناء قدرات على الصعيد القطري لتقديم المشورة لمرضى الإجهاد اتباع نهج على مرحلتين، يشمل وضع البرامج التدريبية، وآليات السياسة والتنسيق لصالح الموظفين الميدانيين، فضلاً عن تعيين المستشارين المتخصصين في هذا المجال في الميدان لتقديم الدعم. ولذلك سُنشأ في نيروبي فريق إقليمي للدعم التقني، على أساس تجريبي، يضم مستشارين، لتقديم الدعم للموظفين العاملين في أفريقيا، يُنتظر أن يتم توسيعه فيما بعد ليشمل مناطق أخرى في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ويُقترح، أن تنشأ ضمن المشروع النموذجي، أربع وظائف لمستشارين من الفئة ف-٤، في إطار ميزانية الدعم الميداني المشتركة التمويل.

٧٨-٣٤ **قسم التدريب والتنمية:** أنشئ القسم في عام ٢٠٠٥ عملاً بقرار الجمعية العام ٢٦٩/٥٨. ويتولى مسؤولية توفير التدريب الأمني لثلاث مجموعات رئيسية مستهدفة:

- (أ) مسؤولو الشؤون الأمنية (موظفون مكلفون، وأفرقة إدارة الأمن)؛
- (ب) ضباط الأمن في المقر ومراكز العمل الميدانية؛
- (ج) موظفو الأمم المتحدة عموماً.

٧٩-٣٤ ويتولى هذا القسم مسؤولية ما يلي:

- (أ) مواءمة محتوى جميع أنشطة التدريب ذات الصلة بالأمن؛
- (ب) محتوى الدورات التدريبية وتصميمها، استناداً إلى تحليل احتياجات العمل والتدريب، وكفالة وجود معايير متسقة للتنفيذ على الصعيد المركزي وداخل البلدان على حد سواء؛
- (ج) أفرقة التدريب المتنقلة التي تجري تدريبات على الإدارة في حالات الطوارئ في المواقع المحفوفة بمخاطر شديدة لتوفير التدريب على استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، وعلى مواجهة أزمات أخذ الرهائن، وطوارئ الحريق، وإجراءات الإخلاء؛
- (ح) توفير برنامج تعريف لضباط الأمن الميداني المتقدمين حديثاً؛
- (د) توفير برامج محددة لكبار مستشاري الأمن، ومستشاري الأمن على الصعيد القطري؛
- (و) توفير التدريب الأمني لبعثات إدارة عمليات حفظ السلام؛
- (ز) توفير التدريب على الحماية الشخصية؛

(ح) توفير التدريب التخصصي على المهارات الأخرى؛

(ط) إقامة اتصال وثيق مع الوكالات، والصناديق والبرامج التي تتمتع بقدرة على تقديم التوجيه في مجال تطوير التدريب الأمني.

٨٠-٣٤ وبغية تحقيق الأهداف الرئيسية، واستناداً إلى توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، والفريق المستقل، واللجنة التوجيهية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى، وبغية التوصل إلى الكفاية في تلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة على حد سواء لمنظومة الأمم المتحدة في مجال التدريب الأمني، يُقترح أن يبني القسم قدرة تدريب إسنادية في المقر لتلبية الاحتياجات الرئيسية من التدريب وأن ينشئ، على سبيل التجربة، فريقاً إقليمياً للدعم التقني في نيروبي لتوفير الدعم التدريبي المتخصص للميدان في موقع أقرب للمستعملين المستهدفين. ويُقترح إنشاء ست وظائف في نيروبي للفريق الإقليمي. وسيتألف الفريق من ثلاثة موظفين برتبة ف-٤، وموظف برتبة ف-٣ يدعمهم موظفان من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية). وكذلك نُقلت وظيفة برتبة ف-٢ من المقر إلى وحدة تحليل التهديدات والمخاطر في إطار العنصر ١ من هذا البرنامج الفرعي. ولكي تستمر الوحدة في تنفيذ المهام الرفيعة المستوى التي يقوم بها الموظف برتبة ف-٢، يُقترح إعادة تصنيف مهام وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى فئة الخدمات العامة (الرتب الرئيسية).

قدرة إدارة مخاطر الطيران

٨١-٣٤ لا توجد في منظومة الأمم المتحدة أية مؤسسة على الإطلاق تنظر بشمولية إلى إدارة مخاطر الطيران فيما يتعلق بسفر الموظفين. ورغم الخبرة التي تتمتع بها إدارة الدعم الميداني وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الطيران المدني الدولي في مجال أمن الطيران، فإن هذه الخبرة تنصب على مجالات الطائرات المستأجرة لفترة طويلة، والطائرات المستأجرة لفترة قصيرة، والنظم القانونية، على التوالي. وفي السنوات القليلة الماضية، ونظراً لأن بعض موظفي الأمم المتحدة فقدوا حياتهم في حوادث تعرضت لها الخطوط الجوية التجارية النظامية، طلبت الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية من إدارة شؤون السلامة والأمن وضع منهجية لمقارنة السلامة النسبية بين مختلف الخطوط الجوية التجارية النظامية لنقل الركاب. ونظراً لأن الإدارة لا تضم موظفين فنيين متفرغين في مجال أمن الطيران، فقد لَبّي هذا الطلب من خلال التسجيل في إحدى قواعد البيانات التجارية. وأوكلت المسؤولية عن إتاحة قاعدة البيانات هذه للرد على طلبات الحصول على المعلومات من أفرقة الأمم المتحدة القطرية إلى أحد موظفي الإدارة كان ذا خبرة بمهامه في شؤون الطيران قبل عمله في الأمم المتحدة. وخلال السنوات القليلة الماضية، ارتفع باطراد عدد الطلبات المتعلقة بتحليل الخطوط الجوية التجارية لنقل الركاب ويعود ذلك إلى أن أفرقة الأمم المتحدة القطرية لا تطلب فقط إجراء تحليل للسلامة النسبية لجميع الخطوط الجوية التي تعمل في منطقة ما، بل تطلب أيضاً المشورة بشأن الطائرات التي تتخذ مساراً محدداً، أو بشأن هياكل طائرات محددة. ولا توفر قاعدة البيانات التجارية معلومات عن مسار الطائرة أو عن هيكلها.

٨٢-٣٤ ونوقشت هذه المسألة في اجتماع عام ٢٠٠٨ للفريق الاستشاري الفني لشؤون الطيران الذي يتألف من خبراء في سلامة الطيران من منظمة الطيران المدني الدولي وبرنامج الأغذية العالمي وإدارة الدعم الميداني. وأوصى هذا الفريق بأن تقيم إدارة شؤون السلامة والأمن مكتباً لإدارة مخاطر الطيران لأداء هذه المهمة الشديدة الأهمية في مجال التنسيق. وهذا ما انسجم مع توصيات الفريق المستقل. وتبعاً لذلك أوصت اللجنة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، في اجتماعها المعقود في ليون بفرنسا من ٢٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بإنشاء مكتب لإدارة مخاطر الطيران في الإدارة. وأوصى أيضاً الفريق العامل للعمليات المنبثق عن اللجنة التوجيهية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى بإنشاء هذا المكتب في الإدارة لتوفير نهج شامل لإدارة مخاطر الطيران عبر أنحاء نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن. ووافق مجلس الرؤساء التنفيذيين على أن تواصل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى العمل قدماً على وضع خطة شاملة لنظام إدارة الأمن على نطاق المنظومة ليُنظر فيها خلال انعقاد دورة الربيع لمجلس الرؤساء التنفيذيين في عام ٢٠٠٩، وعلى أن تموّل أية احتياجات عاجلة، في انتظار ذلك، ضمن الأطر القائمة.

٨٣-٣٤ وسيؤدي مكتب إدارة مخاطر الطيران مهمة تنسيقية، مما يؤدي إلى رفع مستوى الخبرات المختلفة المتاحة بالفعل في منظمة الطيران المدني الدولي وإدارة الدعم الميداني وبرنامج الأغذية العالمي، فضلاً عن الاستفادة من قواعد البيانات التقنية في المجالين التجاري والصناعي. وإضافة إلى ذلك، سيستعمل المكتب معايير الأمم المتحدة للطيران كبدائية، ويضع قائمة مرجعية موحدة ويتعهد بها، ويقيم المعايير التي يصعب على الخطوط الجوية الوفاء بها؛ ويضع إجراءات وقائمة مرجعية موحدة للتعاقد مع شركات الطيران؛ وينسق، في الحالات التي يقتضي فيها إجراء تقييم لأحد حملة شهادة الناقل الجوي، للاستفادة من موظفي تقييم السلامة التابعين لمنظمة الطيران المدني الدولي، ومكتب التعاون التقني، وبرامج التنمية التعاونية للأمان التشغيلي والصلاحية المستمرة للطيران، وإدارة الدعم الميداني، وبرنامج الأغذية العالمي.

٨٤-٣٤ وخلال الاستعراض الإداري استُعرض الاقتراح السابق المتعلق بثلاث وظائف لموظفي شؤون الطيران في إدارة شؤون السلامة والأمن (انظر A/63/605). ويُقترح الآن إنشاء وظيفة التنسيق على نطاق المنظومة في الإدارة برتبة ف-٤، في حين سيُعهد إلى موظفين في منظمة الطيران المدني الدولي بالأعمال التقنية نظراً لخبرتها في هذا المجال. وتُقدّر تكلفة الحاجة إلى الاستعانة بمصادر خارجية بمبلغ ٤٠٠ ٨٦٦ دولار. ويُقترح تمويل هذه الموارد في إطار الميزانية المشتركة التمويل.

وحدة دعم إدارة الأزمات

٨٥-٣٤ يجب على إدارة أمن مركزية عصرية أن تكفل قدرتها على توفير استجابة كافية للحوادث في إدارة الأزمات وأن تكفل وجود ما هو ضروري من الهياكل الأساسية والسياسات والتدريب قبل وقوع الحوادث لكي يتسنى لنظام إدارة الأمن الاستجابة بشكل متنسق، مع تركيز الجهود القصوى على الحادثة بدلاً من إهدار الجهود على إجراءات تحديد المسؤوليات.

٣٤-٨٦ وتتولى وحدة دعم إدارة الأزمات المسؤولية عن التنسيق في وضع الإجراءات والسياسات والاتفاقات وعن زيادة حجم مركز الاتصالات ومركز تنسيق الأزمات القائمين (عند تفعيلهما) في شعبة العمليات الإقليمية. وتعمل الوحدة بمثابة المورد الاستراتيجي الرئيسي لكفالة مواءمة وتعهد نهج موحد لإدارة الأزمات واستمرارية العمل في جميع أنحاء الهياكل الأساسية لإدارة الأمن، ولا سيما في مواقع المقار والمكاتب الموجودة خارج المقر.

٣٤-٨٧ واستنادا إلى احتياجات الإدارة والخبرة المكتسبة في السنة الأولى من عمل الوحدة، يُقترح إعادة تنظيم أنشطة الوحدة حول ثلاث مهام رئيسية:

(أ) توفير التوجيه والدعم التقني لمقر الأمم المتحدة وللمكاتب الموجودة خارجه، ودعم فريق إدارة الأزمات وفريق إدارة العمليات في حالات الأزمات، والإشراف على وحدة إدارة الأزمات، وإسداء المشورة التقنية إلى وكيل الأمين العام في مجال إدارة الأزمات المتعلقة بأزمة محددة؛

(ب) توحيد التخطيط والإجراءات في الإدارة من أجل استجابة إدارة الأزمات واستمرارية العمل، والتنسيق بشأن المسائل المتصلة بإدارة الأزمات مع شركاء الأمم المتحدة والشركاء من خارج الأمم المتحدة، ووضع وتنفيذ إطار لإدارة الأزمات مع الشركاء المعنيين، وإجراء بحوث بشأن أفضل الممارسات والمنهجيات؛

(ج) تنسيق الأنشطة التدريبية لإدارة الأزمات، من خلال وضع استراتيجية للتدريب وتنسيقها.

٣٤-٨٨ ولا تسمح موارد الموظفين الحالية للوحدة بأداء هذه المهام. فالموارد مشغولة تماما الآن باستمرارية العمل وأداء مهام الأمانة لفريق إدارة الأزمات وفريق إدارة العمليات في حالات الأزمات. وإضافة إلى ذلك، فإن ما تقدمه الوحدة من دعم للاحتياجات التشغيلية لمركز تنسيق الأزمات، يزيد من تقلص الموارد المحدودة المتاحة للعمل بشأن المسائل الأخرى المتصلة بإدارة الأزمات. فبين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ شهد مركز تنسيق الأزمات زيادة في عدد الأيام التي زاد فيها العمل بنسبة ٦٦٠ في المائة. وكذلك، ففي السبعين يوما الأولى من عام ٢٠٠٩، كان المركز يعمل بالفعل بنحو ٧٥ في المائة من عدد أيام العمل لعام ٢٠٠٨ بكامله ومن المتوقع أن ترتفع هذه النسبة بشكل كبير، ولا سيما في ضوء التوقع بزيادة حدة وباء فيروس الأنفلونزا من النوع A (H1N1) في أواخر هذا العام أو في مطلع عام ٢٠١٠.

٣٤-٨٩ ويُقترح تعزيز وحدة دعم إدارة الأزمات بإنشاء أربع وظائف إضافية (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). والهدف من الوظيفة برتبة ف-٥ هو إنشاء منصب لرئيس الوحدة؛ والهدف من الوظيفتين برتبة ف-٤ وف-٣ هو تعزيز قدرة الوحدة على إنجاز النواتج الضرورية لتنفيذ اختصاصاتها المتعلقة بتوفير التوجيه والدعم التقني، وتوحيد التخطيط والإجراءات، وتنسيق أنشطة السفر. وستكمل هذه الوظائف الفنية بإنشاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتقديم المساعدة

اللازمة في مجال الإدارة والاتصالات. واعتمدت القدرة الحالية لإدارة الأزمات في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، ويُقترح بالتالي إنشاء هذه الوظائف الإضافية في إطار الميزانية العادية.

إدارة المعلومات

٩٠-٣٤ تواصل إدارة شؤون السلامة والأمن العمل منذ إنشائها، من دون وجود تكنولوجيا داخلية قوية للمعلومات والاتصالات أو وجود هيكلية لدعم إدارة المعلومات. وتمت تلبية بعض احتياجات إدارة المعلومات جزئياً لكل حالة على حدة بالاعتماد على التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لأمن موظفي منظومة الأمم المتحدة إذ تنفذ الآن عدة نظم لإدارة المعلومات. وأسفر الافتقار إلى التكامل عن مشاكل خطيرة تتعلق بجودة البيانات، ونقص في البيانات التي يمكن استخدامها بأشكال متعددة، وزيادة عبء العمل الناجمة عن ذلك. وأعاق النهج الأولي المجزأ تنفيذ استراتيجية شاملة لإدارة المعلومات.

٩١-٣٤ ووضعت الإدارة وتصور عدة نظم، من قبيل:

- (أ) الموقع الشبكي لإدارة شؤون السلامة والأمن: موقع يقدم المعلومات المتعلقة بالمراحل الأمنية، وإرشادات السفر، وموظفي الأمم المتحدة المكلفين بمسؤوليات في مجال إدارة الأمن، كما يوفر فرصة الاستفادة من المعلومات والدورات التدريبية الأخرى المتعلقة بالأمن؛
- (ب) النظام المتكامل للتصاريح الأمنية والتتبع الأمني يمكن مسافري الأمم المتحدة من تقديم طلبات الحصول على التصاريح الأمنية أو إخطارات السفر مباشرة على الموقع الشبكي أو من خلال مجموعة من الخدمات الشبكية المصممة لتمكين النظم المؤسسية من إدماج هذه الطلبات في عملياتها المؤتمتة؛
- (ج) نظام الإبلاغ عن الحوادث الأمنية يجمع المعلومات عن الحوادث المتصلة بأمن موظفي الأمم المتحدة، وممتلكات الأمم المتحدة وأماكنها؛
- (د) قاعدة البيانات التابعة لنظام إدارة الأمن تحتوي على جميع المعلومات المتعلقة بالمراحل الأمنية السارية في كافة أنحاء العالم وموظفي الأمم المتحدة العاملين في نظام إدارة الأمن. وتستخدم قاعدة البيانات هذه لإصدار إرشادات السفر ودليل هاتف الأمم المتحدة لخدمة الرسائل القصيرة.

٩٢-٣٤ ويتطلب أكثر من ٣ ٠٠٠ موظف في الأمم المتحدة يشاركون في نظام إدارة الأمن الحصول على الدعم والمساعدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فيما يتعلق بالمعايير، والتشغيل البيئي للأنظمة، والتنسيق، والتدريب، والدعم، فيما يتصل بالنظم الإدارية القائمة. ولم يكن أبداً ثمة اعتماد رسمي لهذه الموارد مخصص لهذه الأنشطة. وحدد استعراض لاحتياجات إدارة المعلومات في الإدارة بوضوح الاحتياجات العاجلة التالية:

- (أ) مكتب وكيل الأمين العام: نظم تزويد إدارة شؤون السلامة والأمن بنظرة شاملة للإدارة وتقليص الحاجة إلى الإصدار اليدوي لبعض التقارير بشكل منتظم؛

(ب) **العمليات الإقليمية:** نظم توفير بيانات ذات جودة عالية وأفضل من الناحية الكمية تستند عليها القرارات؛

(ج) **وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة:** نظم تحسين تبادل الاتصالات بين مستشاري وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة وتزويدهم بالأدوات الإحصائية ليتسنى لهم استخدام مواردهم بشكل أكفأ؛

(د) **وحدة دعم إدارة الأزمات:** أدوات تحسين البيانات اللازمة للاستجابة للأزمات؛ وترسل القوائم الحالية للموظفين وتوحد وتستكمل بشكل يدوي خلال الأزمة. وليس هناك أي نظام رسمي للتسجيل والمراجعة من أجل إدارة عمليات الإجلاء؛

(هـ) **قسم التدريب والتنمية:** قاعدة البيانات المتعلقة بالتدريب، ونظام إدارة التعلم؛

(و) **السياسة العامة:** جمع البيانات من أجل تقرير الأمين العام عن سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني؛

(ز) **الامتثال:** نظام لإدارة المعلومات المتعلقة بالامتثال ونظام لتتبع النتائج؛

(ح) **المكتب التنفيذي:** النظم المطلوبة في مجالات وضع جدول متكامل لملاك الموظفين، وإدارة القوائم، وإدماج قائمة الموظفين وقواعد بيانات نظام إدارة الأمن، والملفات الشخصية الإلكترونية، ونظام عالمي للمخزونات؛

(ط) **قسم إدارة المعلومات:** ستشمل النظم على نطاق الإدارة نظاما رئيسيا لإدارة قاعدة البيانات، ووصلات بينية لقاعدة بيانات نظام إدارة الأمن ونظام تخطيط الموارد في المؤسسة.

٩٣-٣٤ ستحتاج النظم المذكورة أعلاه إلى الصيانة وعمليات التحديث عند ترقية بيئات التشغيل الأساسية أو عندما تتغير احتياجات النظام أو تتجدد. وتعتمد الإدارة اعتمادا كبيرا على الخدمات التي يقدمها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتخرج بعض عمليات تحديث النظام عن سيطرة الإدارة. وبالمثل، سيتطلب تعهد قواعد البيانات الرئيسية العناية على مدار الساعة. وسيوفر نظام إدارة التعلم دورات تدريبية على الإنترنت لأكثر من ١٠٠ ٠٠٠ موظف في الأمم المتحدة وغيرهم من مسافري الأمم المتحدة وسيحتاج إلى الرصد والصيانة. بالإضافة إلى ذلك، ستتغير مواد الدورة بتغير احتياجات الإدارة. وستتألف الموارد البشرية اللازمة لتحديث ودعم نظم إدارة المعلومات هذه من فريق رئيسي صغير، مهمته الرئيسية تشغيل النظم وصيانتها وتوفير الخبرة للكيانات الأخرى.

٩٤-٣٤ ويُقترح إنشاء قدرة كاملة لإدارة المعلومات في الإدارة تتألف من مرحلتين متميزتين:

(أ) المرحلة الأولى (الوضع والتنفيذ) ستتفقد باستخدام الموارد المحددة بوصفها القدرة الرئيسية للإدارة؛ كما يتطلب وضع نظم جديدة زيادة مؤقتة تعادل تسع وظائف إضافية في إطار المساعدة المؤقتة العامة بمجرد الانتهاء من المرحلة الأولى؛

(ب) تستدعي الاحتياجات المتزايدة الأخرى لإدارة المعلومات في المرحلة الثانية (الصيانة على الأجل الطويل) تعزيز قدرة فنية دائمة لاستكمال الموظفين الحاليين. وسيصون هذا الفريق المشاريع الجارية (من قبيل قدرة نظام المعلومات الجغرافية وإدارة السجلات) فضلا عن النظم التي وُضعت في المرحلة الأولى.

٩٥-٣٤ يُقترح إنشاء خمس وظائف فنية إضافية (اثنتان برتبة ف-٤، واثنتان برتبة ف-٣، وواحدة برتبة ف-٢) لتغطية وضع النظم المفصلة لإدارة المعلومات الأمنية التي تقتضيها الإدارة، وصيانة هذه النظم. وثمة احتياجات إضافية غير متكررة بقيمة ٢ ٥٩٩ ٢٠٠ دولار تغطي ما يعادل ست وظائف برتبة ف-٣ و ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من المساعدة المؤقتة العامة للمرحلة الأولى ليتسنى تنفيذ مرحلة وضع نظم المعلومات في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وبمجرد الانتهاء من مرحلة الوضع، سيقوم شاغل وظيفة القدرة الدائمة المقترحة بصيانة هذه المرحلة. ونظرا لأن النظم التي يتعين على قسم إدارة المعلومات دعمها تقع في صلب النظام الأمني ككل، يُقترح التمويل في إطار الميزانية العادية.

الجدول ٣٤-٢٣

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: زيادة المعارف والمهارات في مجال السلامة والأمن لمختلف المستفيدين من نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، وتقليل و/أو منع الإجهاد الناجم عن الحوادث الخطيرة وتعزيز تنسيق إدارة الأزمات ضمن نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة موظفي منظومة الأمم المتحدة على معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة	(أ) '١' زيادة النسبة المئوية لمن تلقوا التدريب على معالجة الإجهاد من الموظفين وأفراد أسرهم في الميدان
	مقاييس الأداء
	٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٤ في المائة من الموظفين وأفراد أسرهم
	تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٥ في المائة من الموظفين وأفراد أسرهم
	الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٥ في المائة من الموظفين وأفراد أسرهم

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

٢' زيادة عدد المستشارين المدربين على معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة في حالات الطوارئ
مقاييس الأداء
٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متاحة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٨ مستشارا
الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥٠ مستشارا
٣' زيادة مستوى التغطية لموظفي الأمم المتحدة المحتاجين إلى الإسعاف النفسي الأولي والحد من الأضرار النفسية عقب الحوادث الخطيرة المبلغ عنها
مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٤ في المائة من الموظفين المحتاجين للمساعدة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٥ في المائة من الموظفين المحتاجين للمساعدة

الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٥ في المائة من الموظفين المحتاجين للمساعدة

(ب) ١' زيادة النسبة المئوية لمعايير التدريب المشتركة في مجالي الأمن والسلامة على نطاق نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨٠ في المائة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٠ في المائة

الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٣ في المائة

٢' زيادة النسبة المئوية لموظفي الأمم المتحدة العاملين في المقر والمواقع الميدانية الذين تلقوا التدريب الأمني ذي الصلة بواجباتهم ومسؤولياتهم

(ب) تعزيز قدرة جميع المشاركين في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، بمن في ذلك المسؤولون المعيّنون، وأعضاء أفرقة إدارة الأمن، وموظفو الأمن، وبقية الموظفين، عن طريق التدريب الأمني

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

مقاييس الأداء

النسبة المئوية للموظفين الذين أتموا برنامج التعلم
”التوعية الأمنية لموظفي الأمم المتحدة“

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٠ في المائة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٠ في المائة

الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٠ في
المائة

مقاييس الأداء

النسبة المئوية للموظفين المنتشرين في أماكن العمل،
المرحلة الأولى وما فوقها، الذين أتموا برنامج التعلم
”إجراءات الأمن المعززة في الميدان“

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨٠ في المائة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٠ في المائة

الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٠ في
المائة

٣. زيادة النسبة المئوية للمسؤولين المعيّنين وأعضاء
فرق إدارة الأمن الذين يتلقون تدريباً أمنياً لتعزيز
قدراهم على الاضطلاع بمسؤولياتهم الأمنية

مقاييس الأداء

النسبة المئوية للمسؤولين المعيّنين حديثاً الذين
يتابعون التدريب الأمني التمهيدي

٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متاحة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠٠ في المائة

الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠٠ في
المائة

مقاييس الأداء

النسبة المئوية لأعضاء فرق إدارة الأمن العاملين
الذين يتابعون تدريباً أمنياً

٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متاحة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦٠ في المائة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٧٠ في المائة	'٤' زيادة النسبة المئوية لموظفي الأمن الميداني التابعين لإدارة السلامة والأمن الذين يتلقون تدريبات ويزيدون من تنمية مهاراتهم مقاييس الأداء
النسبة المئوية لجميع ضباط الأمن الميداني العاملين الذين يتمون التأهيل الأمني ٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متاحة	تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٥ في المائة الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٨ في المائة
(ج) تحسين التخطيط والتأهب للاستجابة إلى الأزمات والحالات الطارئة في جميع مواقع الأمم المتحدة حول العالم	'١' زيادة النسبة المئوية لموظفي الأمم المتحدة ومعاليتهم المستحقين الذين يمكن تعقبهم في أي وقت في جميع مواقع الأمم المتحدة حول العالم مقاييس الأداء
٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير منطبقة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٠ في المائة	الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٥ في المائة
'٢' تعزيز فعالية خطط مواجهة الأزمات وخطط الطوارئ التي وضعت للاستجابة للأزمات والحالات الأمنية الطارئة مقاييس الأداء	٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير منطبقة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦٠ في المائة
الرقم المستهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٠ في المائة	

العوامل الخارجية

٩٦-٣٤ ينتظر أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي:

- (أ) عدم حدوث تغير كبير في المستوى الراهن للتهديدات والأخطار التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة ومرافقها وأنشطتها؛
- (ب) قيام أصحاب المصلحة كلهم، بما فيهم وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بدعم جهود الإدارة وببذل كامل التعاون لها في تحقيق هدف البرنامج، بما في ذلك التقيد بالسياسات والإجراءات المتعلقة بأمن وسلامة موظفي منظومة الأمم المتحدة، والأفراد المرتبطين بها، والمعالين المستحقين، والمرافق؛
- (ج) استمرار و/أو تلقي التمويل من الجهات المانحة السخية لتنقيح برنامجي ”التوعية الأمنية لموظفي الأمم المتحدة“ و ”إجراءات الأمن المعززة في الميدان“ والعمل بهما والعمل بنظام إدارة التعلم لأغراض التعلم عن بعد والمحافظة عليه؛
- (د) لا تتضمن الاحتياجات التشغيلية لحالات الطوارئ، مثل الاستجابة إلى الكوارث الوطنية أو الهجمات الإرهابية التي تستهدف مرافق الأمم المتحدة و/أو أفرادها أو غير ذلك من الحوادث الأمنية الخطيرة، إعادة توجيه كبيرة لموارد البرنامج الفرعي إلى غير غرضها الأصلي.

النواتج

٩٧-٣٤ ستتحقق النواتج التالية خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١:

- (أ) رئاسة الفريق العامل المعني بالتدريب الأمني التابع للشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، والمشاركة في اجتماعات الشبكة وحلقات العمل والاجتماعات التدريبية والأفرقة العاملة المعنية بالتدريب لدعم وتعزيز وضع معايير السلامة والأمن للأمم المتحدة ونشرها وتنفيذها على نطاق المنظومة؛
- (ب) نشر أفرقة تدريب متنقلة/موظفي تدريب متنقلين لإجراء/دعم برامج التدريب في مجالي السلامة والأمن التابعة لوكالات وصناديق وبرامج ومنظمات أخرى في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، حسب الحاجة؛
- (ج) إعداد وتوزيع المعلومات ومواد الاتصال الخاصة بعلاج الإجهاد؛
- (د) مواءمة وتوحيد إجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بإدارة الإجهاد الناجم عن الحوادث الخطيرة بمساعدة خبراء خارجيين على أعلى المستويات يمثلون الاتجاهات العالمية الرئيسية الحالية في مجال الحوادث الخطيرة في الميدان؛
- (هـ) إعداد خطط وقدرات وإجراءات للاستجابة لاحتياجات إدارة الأزمات؛

- (و) تقديم الدعم النفسي الاجتماعي لموظفي الأمم المتحدة استجابة إلى حالات طوارئ واسعة النطاق وحوادث خطيرة معزولة؛
- (ز) تنقيح واستكمال مواد ومعايير التدريب في مجالي السلامة والأمن اللازمة للموظفين وموظفي الأمن والمسؤولين المعيّنين/أعضاء فرق إدارة الأمن، عند الحاجة؛
- (ح) تدريب مستشاري الأمم المتحدة والمستشارين المحليين غير التابعين للأمم المتحدة على إجراءات الأمم المتحدة لعلاج الإجهاد الناجم عن الحوادث الخطيرة؛
- (ط) إصدار وتوزيع النسخ المنقحة للقرصين المدعجين المعنويين "إجراءات الأمن الأساسية في الميدان" و "إجراءات الأمن المعززة في الميدان" في جميع البلدان ومراكز العمل التي يتواجد فيها موظفو الأمم المتحدة؛
- (ي) دعم وعقد حلقات عمل تدريبية للمسؤولين المعيّنين حديثاً وكبار مستشاري الأمن وأعضاء أفرقة إدارة الأمن وموظفي الأمن التابعين لصناديق منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها، وتنفيذ برنامج تأهيل أمني لضباط تنسيق الأمن الميداني المعيّنين حديثاً؛
- (ك) إخضاع موظفين مختارين لدورة في مجال إدارة أحداث أخذ الرهائن ولدورة متقدمة في مجال إدارة أحداث أخذ الرهائن.

الجدول ٣٤-٢٤

الاحتياجات من الموارد، البرنامج الفرعي ٢، العنصر ٢

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
				الميزانية العادية ^(أ)
الوظائف	١٦	٧	٣ ٤٠٠,٢	١ ٠٧٢,٩
غير الوظائف	-	-	٧ ٥٠٠,٧	٢ ٨٧٥,٧
المجموع الفرعي	١٦	٧	١٠ ٩٠٠,٩	٣ ٩٤٨,٦
				الموارد الخارجة عن الميزانية
المجموع	١٦	٧	١٠ ٩٠٠,٩	٣ ٩٤٨,٦

(أ) تتضمن الاحتياجات من الموارد حصة الأمم المتحدة من الأنشطة المشتركة التمويل بما يبلغ ٢ ٧٩٦ ٧٠٠ دولار و ٣ ١٩٨ ٥٠٠ دولار لفترةتي السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨ و ٢٠١١-٢٠١٠ على التوالي.

٩٨-٣٤ ستغطي الموارد البالغة ١٠ ٩٠٠ ٩٠٠ دولار التي تشمل زيادة قدرها ٦ ٩٥٢ ٣٠٠ دولار سبع وظائف واقترح إنشاء تسع وظائف إضافية، والاحتياجات ذات الصلة من غير الوظائف لتقديم الدعم الميداني، وإدارة

الأزمات، وإدارة المعلومات في المقر، وهذا ما يلزم لتحقيق هدف البرنامج الفرعي المبين في الجدول ٣٤-٢٣. ستغطي الموارد البالغة ٢٠٠ ٤٠٠ دولار، التي تشمل زيادة قدرها ٣٠٠ ٣٢٧ دولار، استمرارية الوظائف السبع لإنشاء قدرة على إدارة الأزمات في المقر، فضلاً عن إنشاء الوظائف التسع الإضافية (١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١ ف-٢، و ١ خدمات عامة (رتب أخرى)) كما هو مبين في الفقرات من ٣٤-٨٥ إلى ٣٤-٩٥ أعلاه.

٣٤-٩٩ ستغطي الموارد من غير الوظائف البالغة ٧٠٠ ٥٠٠ دولار، التي تشمل زيادة قدرها ٠٠٠ ٦٢٥ دولار، مصروفات التشغيل العامة، بما فيها المساعدة المؤقتة العامة، وتكاليف الاتصالات، وصيانة الأثاث والمعدات، والإمدادات المتنوعة ومعدات التشغيل الآلي للمكاتب المتعلقة بتعزيز القدرة على إدارة الأزمات وإنشاء القدرة على إدارة المعلومات، فضلاً عن حصة الأمم المتحدة من أنشطة البرنامج الفرعي المشتركة التمويل. ويعود سبب زيادة الاحتياجات من غير الوظائف إلى ما يلي: (أ) تعزيز القدرة على إدارة الأزمات وإنشاء قسم إدارة المعلومات، بما يشمل اعتماداً غير متكرر تبلغ قيمته ٢٠٠ ٥٩٩ دولار للمساعدة المؤقتة العامة للمرحلة الأولى من خطة إدارة المعلومات (٢٠٠ ٢٢٣ دولار)؛ (ب) الحصة المتناسبة من الزيادة ضمن الاحتياجات من الميزانية الإجمالية لأنشطة البرنامج الفرعي الميدانية حسبما هو مفصل في الجدول ٣٤-٢٥ وحسبما يرد بيانه في الفقرتين ٣٤-١٠٠ و ٣٤-١٠١ أدناه (٨٠٠ ٤٠١ دولار).

الجدول ٣٤-٢٥

الاحتياجات من الموارد المشتركة التمويل، البرنامج الفرعي ٢، العنصر ٢

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠٠٩-٢٠١٠	٢٠١١-٢٠١٠	
	٢٠٠٩-٢٠١٠	٢٠١١-٢٠١٠	
الميزانية الإجمالية			
الوظائف	٨ ٧٣٠,١	١٠ ١٨٨,٦	٣٠
غير الوظائف	٣ ٤٠٩,٩	٥ ١٤٥,١	٤٠
المجموع الفرعي	١٢ ١٤٨,٠	١٥ ٣٣٣,٧	٣٠
الموارد الخارجة عن الميزانية	١ ٠٦٢,٤	٧٩٦,٤	-
المجموع	١٣ ٢٠٢,٤	١٦ ١٣٠,١	٤٠

٣٤-١٠٠ ستغطي الموارد التقديرية في الميزانية الإجمالية البالغة ٧٠٠ ٣٣٣ ١٥ دولار، التي تشمل زيادة قدرها ٧٠٠ ١٩٣ ٣ دولار، تكاليف استمرار ٣٠ وظيفة، وزيادة وظائف يبلغ صافي عددها ١٠، وما يتصل بها من موارد غير متعلقة بالوظائف لتحقيق هدف البرنامج الفرعي كما هو مبين في الجدول ٣٤-٢٣ أعلاه. وستغطي الموارد المتعلقة بالوظائف البالغة ٦٠٠ ١٨٨ ١٠ دولار، التي تشمل زيادة قدرها ٥٠٠ ٤٥٨ ١

دولار، استمرار الوظائف الـ ٣٠ الحالية وإنشاء ١١ وظيفة إضافية (٨ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٢ خدمات عامة (الرتبة المحلية))، وإعادة نقل وظيفة ف-٢ إلى العنصر ١ من البرنامج الفرعي ٢ وإعادة تصنيف وظيفة خدمات عامة - الرتب الأخرى إلى مستوى الخدمات العامة - الرتبة الرئيسية كما هو مبين في الفقرات من ٣٤-٧٤ إلى ٣٤-٨٤ أعلاه.

٣٤-١٠١ ستغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف البالغة ١٠٠ ١٤٥ ٥ دولار، التي تشمل زيادة قدرها ٢٠٠ ٧٣٥ دولار، تكاليف سفر الموظفين في إطار الأسفار المتصلة بالحوادث إلى المواقع الميدانية، واحتياجات التدريب والطباعة الخارجية، وتكاليف الاتصالات. وتعزى الزيادة في الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف إلى إنشاء الوظائف الإضافية والمركز الإقليمي في نيروبي، بما في ذلك زيادة سفر الموظفين واستئجار الأماكن والاتصالات واللوازم والمواد والأثاث والمعدات.

جيم - الدعم البرنامجي

الاحتياجات من موارد الميزانية الكاملة (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٠ ٠٣١ ٠٠٠ دولار

تتألف من: (أ) الأنشطة الممولة من الميزانية العادية: ٢٠٠ ١٩٣ ٩ دولار

(ب) حصة وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى من الأنشطة المشتركة التمويل: ٨٣٧ ٨٠٠ دولار.

الاحتياجات الإجمالية من موارد الميزانية المشتركة التمويل (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٠٠ ١٣٤ ١ دولار

تتألف من: (أ) حصة الميزانية العادية من الأنشطة المشتركة التمويل: ٢٩٦ ٣٠٠ دولار

(ب) حصة وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى من الأنشطة المشتركة التمويل: ٨٣٧ ٨٠٠ دولار.

الاحتياجات من موارد الميزانية العادية (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٩ ١٩٣ ٢٠٠ دولار

٣٤-١٠٢ خلال اجتماع الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، قدمت إدارة شؤون السلامة والأمن تحليلاً لـ "رسم المسار الوظيفي لأخصائيي الأمن"، وصف التقدم المحرز في ما يتعلق باستراتيجية الموارد البشرية التي تتبعها الإدارة حالياً. وقدمت الورقة استكمالاً لمختلف المبادرات التي أطلقت خلال السنتين الماضيتين بهدف زيادة تعزيز إدارة الموارد البشرية في ما يتعلق بموظفي الأمن العاملين في منظومة الأمم المتحدة. وخصص جزء من التحليل لمعايير التكافؤ لأخصائيي الأمن الذين اقترحهم الإدارة ووافقت عليهم الشبكة خلال اجتماعها الذي عقد في نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وأشارت الوثيقة إلى أن معايير التكافؤ قد أدخلت لضمان الاتساق في معايير استخدام الموظفين المتبعة في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة

وللسماح، في حالات استثنائية، باستقدام أخصائي أمن لا يحملون شهادات جامعية ولكن لديهم خبرة واسعة في أحد المجالات المتعلقة بالأمن. وفي حين وفرت هذه السياسة مزيداً من المرونة للإدارة في استقدام بعض الموظفين ذوي الخبرة ملء وظائف ميدانية، شدد التحليل على أن معايير التوظيف الأكثر صرامة المعتمدة في ما يتعلق بوظائف في المقر قد أعاقَت تبادل موظفين ميدانيين ذوي خبرة بين الميدان والمقر.

٣٤-١٠٣ أما قرار الشبكة المشتركة في ما يتعلق بتحليل الموارد البشرية فكان أنها أوصت بالتشاور مع شبكة الموارد البشرية، بتحديد مواصفات المستشارين الأمنيين من كافة المستويات، لمعالجة مسألة التعليم والخبرة المهنية الأكثر استيفاءً لمستلزمات مسؤوليات هذه الوظائف. وأوصت الشبكة أيضاً أنه، بالإضافة إلى المؤهلات المتعلقة بالتعليم والخبرة، ينبغي تقييم إمكانية أن يكون للمرشح مسار وظيفي في الأمم المتحدة.

٣٤-١٠٤ ومن النتائج التي توصلت إليها المراجعة الإدارية أن من المطلوب إجراء استعراض أكثر كلفة وشمولاً للاحتياجات من الموارد البشرية في المجال الأمني، بما في ذلك بعض المجالات لتحديد نوعية الموظفين واستقدامهم وتوزيعهم واستبقائهم وتطوير قدراتهم والتخطيط لمسارهم الوظيفي (القوات النظامية، وأخصائي الأمن، والإدارة)، في كل من المقر والميدان. وفي حين قد لا يبدو أن الأحكام والشروط التي تعرضها الأمم المتحدة تضاهي دوماً الأحكام والشروط التي تعرضها صناعة الأمن في القطاع الخاص، على الإدارة أن تنظم مسؤولياتها في مجال الموارد البشرية بشكل يعزز إدراج واستخدام أفضل الممارسات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وقد أنشأت الإدارة فريق عمل لاستعراض هذه المسائل وسيكلف مستشار (أو شركة استشارات) ذو خبرة محددة في هذا المجال للمساعدة في تنفيذ هذه العملية. أما الإطار الزمني المنشود لإتمام هذا العمل فيتراوح بين ١٢ و ١٨ شهراً. ويقترح تخصيص موارد إضافية تبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار للمستشارين ضمن الدعم البرنامجي لهذا الغرض.

٣٤-١٠٥ ومن دون المساس بنتيجة الدراسة الآتية الذكر، فإن أحد أهداف الإدارة في ما يتعلق بالموارد البشرية هو تحمل المسؤولية الإدارية كاملة لجميع موظفيها في الميدان. ويدير المكتب التنفيذي حالياً عملية استقدام الموظفين، بما في ذلك الإعلان عن الشواغر، وتحديد المرشحين المؤهلين، وإجراء المقابلات، وآليات إعداد القوائم والبدء باستقدام المرشحين المختارين. وتحول بعد ذلك عملية استقدام المرشح إلى مكاتب البرنامج الإنمائي في كوبنهاغن. وفي سياق التحضير لتولي إدارة شؤون جميع موظفي إدارة شؤون السلامة والأمن في الميدان بشكل كامل، يتضمن العمل التحضيري إعداد إجراءات تشغيلية موحدة ومبادئ توجيهية للتشغيل.

٣٤-١٠٦ ويتألف الموظفون الموجودون حالياً في مكتب البرنامج الإنمائي في كوبنهاغن من ٤ موظفي موارد بشرية على أساس التفرغ ومن مساعدة إدارية مكرسة لإدارة شؤون موظفي إدارة شؤون السلامة والأمن الميدانيين. ويقدم هذا المكتب أيضاً الدعم والمساعدة المباشرة للذين تقدمهما مكاتب البرنامج الإنمائي القطرية التي أوفد إليها عدد من الموظفين وأوكلت إليها أعمال إدارية. وبالتالي، يعتبر أنه للمحافظة على مواصفات الخدمة نفسها لكافة موظفي الإدارة الميدانيين، سيتعين النظر في عدد مشابه من الموارد. ويتوخى أيضاً استمرار

الشراكة الجزئية مع البرنامج الإنمائي في مواصلة استخدام مكاتبه القطرية لإدارة شؤون الموظفين المحليين والفوائد والاستحقاقات الممنوحة.

وبالتالي، ستواصل الإدارة الاستفادة من خدمات مكاتب البرنامج الإنمائي في كوبنهاغن والمكاتب القطرية إلى أن تتم الدراسة المشار إليها أعلاه ويصبح للمكتب التنفيذي ما يكفي من الموارد لتحمل المسؤوليات الإدارية كافة. ولا يستطيع المكتب التنفيذي أن يتولى طائفة المهام الإدارية المتعلقة بموظفيه الميدانيين ما لم يتم الاتفاق على الإجراءات والترتيبات التعاقدية وتنفيذها. وبالتالي، ستركز الحاجة إلى إنشاء خمس وظائف إضافية (٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ خدمات عامة (الرتبة الرئيسية) و ١ خدمات عامة (رتب أخرى)) في المكتب التنفيذي للإدارة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، لنقل مهام الموارد البشرية بشكل كامل من مكاتب البرنامج الإنمائي في كوبنهاغن إلى إدارة شؤون السلامة والأمن مع نهاية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وبما أن الوظائف ستدعم موظفي الإدارة من ضمن ميزانية الشؤون الأمنية المشتركة التمويل، يقترح إنشاء عنصر بدعم برنامجي مشترك التمويل بغرض تمويل هذه الوظائف بموجبه.

الجدول ٣٤-٢٦

الاحتياجات من الموارد، الدعم البرنامجي

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
	(قبل إعادة تقدير التكاليف)			
الميزانية العادية				
الوظائف	١٧	١٧	٤ ١٤٧,٠	٤ ١٤٧,٠
غير الوظائف	-	-	٥ ٠٤٦,٢	٤ ٧٤٩,٩
المجموع الفرعي	١٧	١٧	٩ ١٩٣,٢	٨ ٨٩٦,٩
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-	-
المجموع	١٧	١٧	٩ ١٩٣,٢	٨ ٨٩٦,٩

٣٤-١٠٨ ستغطي الموارد التي تبلغ ٢٠٠ ١٩٣ ٩ دولار استمرار ١٧ وظيفة (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ١ ف-٢/١، و ٢ خدمات عامة (الرتبة الرئيسية)، و ٨ خدمات عامة (الرتب الأخرى)) والاحتياجات ذات الصلة من غير الوظائف. وستغطي الموارد المتعلقة بالوظائف البالغة ٤ ١٤٧ ٠٠٠ دولار مواصلة تمويل وظائف في المستوى الحالي دعماً لبرنامج عمل الإدارة. وستغطي الموارد من غير المتعلقة بالوظائف، البالغة ٥ ٠٤٦ ٢٠٠ دولار، في جملة أمور، تكاليف موظفين أخرى لتغطية كمية العمل خلال فترات الذروة، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، واحتياجات تشغيلية أخرى. وستتركز الحاجة الآن إلى مبلغ ٢٩٦ ٣٠٠ دولار إضافي في إطار الموارد غير المتعلقة بالوظائف لتغطية حصة الأمم

المتحدة من التكاليف المشتركة لإنشاء المكتب التنفيذي الذي يرد وصفه في الفقرات من ٣٤-١٠٢ إلى ٣٤-١٠٧ أعلاه.

الجدول ٣٤-٢٧

الاحتياجات من الموارد المشتركة التمويل، الدعم البرنامجي

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠
الميزانية الإجمالية				
الوظائف	-	٣٨٧,٣	-	٥
غير الوظائف	-	٧٤٦,٨	-	-
المجموع الفرعي	-	١ ١٣٤,١	-	٥
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-	-
المجموع	-	١ ١٣٤,١	-	٥

٣٤-١٠٩ ستغطي الموارد البالغة ١٠٠ ١٣٤ ١ دولار إنشاء خمس وظائف (٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ خدمات عامة (الرتبة الرئيسية) و ١ خدمات عامة (الرتب الأخرى)) اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١١ في إطار الميزانية المشتركة التمويل لدعم إدارة المكتب التنفيذي للعمليات الميدانية، وتحديد إدارة الموارد البشرية، والاحتياجات من غير الوظائف ذات الصلة. وستغطي الموارد من غير المتعلقة بالوظائف، البالغة ٨٠٠ ٧٤٦، دولار تكاليف الدعم كاستئجار الأماكن وتوفير المعدات للوظائف الإضافية، بالإضافة إلى مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من أجل الاستشارات لإجراء استعراض للموارد البشرية، كما هو مبين في الفقرة ٣٤-١٠٤ أعلاه.

الجدول ٣٤-٢٨

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الرقابة

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية
اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/62/7) (الفصل الثاني، الجزء ٣٣)	لكي تستخدم الموارد على الوجه الأمثل، لا بد أن تحدد بيانات الميزانية المقدمة بوضوح جميع تكاليف التدريب، وأوجه القصور والضعف التي تعترض برامج التدريب معالجتها، بالإضافة إلى عدد الموظفين الذين سيدربون. وتوصي اللجنة بضرورة إدراج عدد الموظفين الذين
	قدمت المعلومات المطلوبة ضمن المعلومات التكميلية للميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ المقدمة إلى اللجنة الاستشارية.

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

سيجري تدريبهم والتكاليف المتصلة بذلك ومجالات التدريب، في سياق الميزانيات المقترحة في المستقبل، ضمن المعلومات التي تقدم إليها (الفقرة ثاني عشر - ٢٠).

مكتب خدمات الرقابة الداخلية

(A/63/379)

يجري فريق عامل تابع للجنة الإدارية الرفيعة المستوى حالياً الاستعراض الموصى به. ونظراً لضرورة تجنب إحداث فراغ في النظام الأمني الحالي، أوصت اللجنة بأن ينشئ مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق آلية محددة لبحث تطوير النموذج الأمني الحالي. وبناء على ذلك، ومع التركيز على توفير الأمن على الصعيد الميداني، فإن أياً من اللجنة أو مجلس الرؤساء التنفيذيين لم يقرر المضي قدماً في استعراض آلية الحوكمة في الوقت الراهن.

في مذكرة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٨، أبلغ نائب وكيل الأمين العام تعليمات إلى شعبة الأمن والسلامة بالمقر ورؤساء دوائر الأمن والسلامة بالمقر والمكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية والمحاكم الدولية، أن جميع المقترحات بشأن سياسات جديدة أو منقحة تؤثر على خدمات الأمن والسلامة يجب أن تعتمد على الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية. وقد قدمت أول سياسة من هذا القبيل من إدارة شؤون السلامة والأمن في المقر، بشأن الحماية القريبة في الأمم المتحدة، إلى تلك الشبكة في تموز/يوليه ٢٠٠٨.

أعيد تسمية الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية لتصبح شبكة نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن. لم تشارك إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في اجتماعين للشبكة بسبب مناقشات داخل الدائرتين بشأن دور هاتين الإدارتين في وضع السياسات الأمنية. وقد جرى تصحيح ذلك حين انضمت الإدارتان إلى الفريق التوجيهي للشبكة، الذي يجتمع قبل الدورات العامة لتلك الشبكة لتقرير جدول أعمال الدورة واتخاذ قرارات بشأن المواضيع المتعلقة بالسياسات. ومنذ تموز/يوليه ٢٠٠٨، صارت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني مشتركتين على نحو كامل في كل من اجتماعات الفريق التوجيهي للشبكة والاجتماعات العامة للشبكة. وحضر ممثلو كل من الإدارتين أحدث اجتماع للشبكة، المعقود في لندن في آب/أغسطس ٢٠٠٩.

وفقاً لدليل الأمم المتحدة للأمن الميداني، فإن شبكة نظام الإدارة

يجب أن تشرع إدارة شؤون السلامة والأمن في استعراض آلية الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية لتقييم مدى فعالية وكفاءة عملها، وما إن كانت تليي احتياجات أعضاء شبكة نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية (الفقرة ٤٧).

ينبغي للإدارة أن تضمن أن تقدم جميع السياسات المقترحة لخدمات السلامة والأمن إلى الشبكة المشتركة لتنظر فيها (الفقرة ٤٩).

ينبغي للإدارة أن تستعرض وتوضح، بالتشاور مع الشبكة المشتركة دور إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في وضع السياسات، وأن تتناول أسباب عدم حضورهما اجتماعات الشبكة. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للإدارة أن تتناول مسألة ما إذا كان نظام الإدارة الأمنية يغطي على نحو كاف جميع فئات الموظفين الذين تقع المسؤولية عنهم على عاتق إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (الفقرة ٥٠).

وصف موجز للتوصية

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

الأمنية تنطبق على جميع الموظفين المدنيين (الدوليين أو الوطنيين) الذين تقع المسؤولية عنهم على عاتق إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. ويشمل ذلك: جميع الأشخاص الموظفين في المنظمة، إلى جانب أزواجهم ومعاونيهم المعتمدين؛ والاستشاريين أو المسؤولين أو الخبراء، ومن بينهم الموظفون المؤقتون، والموفدون في بعثات لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ ومتطوعو الأمم المتحدة وأزواجهم ومعاونهم المعتمدون المأذون لهم بالبقاء في مركز العمل؛ وزملاء الأمم المتحدة، سواء الزملاء غير المقيمين الدارسون في البلد، أو الوطنيون الحاصلون على إجازة من بلد الدراسة؛ والموظفون بالمنظمات الدولية وغير الحكومية الذين وقعوا على مذكرة تفاهم مع منظومة الأمم المتحدة للتعاون بشأن المسائل الأمنية. ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، سرى مفعول وقف مؤقت لمذكرات التفاهم مع المنظمات الدولية وغير الحكومية.

وكانت شبكة الإدارة الأمنية لا تطبق في السابق على الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة. وفي ١ أيار/مايو ٢٠٠٨، أصدرت إدارة عمليات حفظ السلام توجيهها بشأن السياسات يحدد ملامح الترتيبات المحددة لشبكة الإدارة الأمنية، التي ستطبق على الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المنشورين كأفراد والذين لا تشملهم ترتيبات حماية القوة التي توفرها الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة، بناء على تقييم المخاطر الذي يقرره رئيس البعثة.

ولا تطبق شبكة الإدارة الأمنية على الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة، التي تشملها الترتيبات الأصلية لحماية القوة العسكرية وقوة الشرطة، كما لا تنطبق تلك الرسالة على أزواج ومُعالِي الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، إلا حينما يكون الكفيل معاراً (موجب التوظيف) إلى الأمم المتحدة.

تم إجراء إعادة تقييم هيكل إدارة شؤون السلامة والأمن كجزء من المراجعة الإدارية، التي جرى تبادلها مع الشبكة المشتركة في اجتماعها في لندن في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٩. وتتضمن هذه الوثيقة تفاصيل التغييرات المقترحة، كما أنها وردت في لوحة الهيكل التنظيمي. وإصدار نشرة الأمين العام مرجحاً ريثما تصدر نتيجة نظر الجمعية العامة في المراجعة الإدارية.

تمت الموافقة على إطار منقح للمساءلة في اجتماع الشبكة المشتركة المعقود في آب/أغسطس وستنظر فيه اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في اجتماعها المقبل.

ينبغي لإدارة شؤون السلامة والأمن إعادة تقييم هيكلها بالتشاور مع الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، ووضع نشرة الأمين العام التي تصف تلك الإدارة في صيغتها النهائية ونشرها (الفقرة ٥٢).

ينبغي لإدارة شؤون السلامة والأمن الشروع في إجراءات/مبادئ توجيهية تشغيلية لتنظر فيها الشبكة المشتركة وتعتمدها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، توضح دور ومسؤوليات الإدارة والمسؤولين المعيّنين، ومواءمتها مع إطار المساءلة (الفقرة ٥٤).

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

حددت أهداف الإشراف التقني والتوجيهات بشأن السياسة العامة والإرشاد التشغيلي للإدارة في المراجعة الإدارية، ولا سيما في القسم الخاص بالرؤية الاستراتيجية من التقرير والفصل الذي يتناول تحسين قدرات الدعم التشغيلي الذي يقدمه المقر في الميدان. وحدد التسلسل الإداري لكبار مستشاري الأمن/المستشارين الأمنيين بوضوح في إطار المسألة المنقح.

شرعت وحدة تقديم الدعم لمواجهة الأزمات في وضع إطار لمواجهة الأزمات لتوفير نموذج متكامل لمواجهة الأزمات واستمرار الأعمال وأشارت المراجعة الإدارية إلى الحاجة إلى موارد إضافية لكي تؤدي مهامها المرجوة.

حددت المراجعة الإدارية بوضوح المهام الكبرى لشعبها ووحداتها. وقد وردت ملامح تلك المهام أعلاه وفي المواد التكميلية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

تشير المراجعة الإدارية التي قامت بها الإدارة، والتي سيجري إبلاغ الجمعية العامة بنتيجتها في دورتها الرابعة والستين، إلى ضرورة إتاحة أدوات إدارة الأداء لكبار المديرين في الإدارة من أجل ضمان تقييم الاحتياجات المستقبلية من ملاك الموظفين مقارنة مع قياسات الأداء المثبتة.

تنفذ هذه التوصية مرجاً ريثما يجري تنفيذ إصلاح الموارد البشرية الذي أعلن عنه حديثاً.

تنفذ هذه التوصية مرجاً ريثما يجري تنفيذ إصلاح الموارد البشرية الذي أعلن عنه حديثاً.

قدمت الإدارة ورقة بعنوان "تنفيذ المسار الوظيفي للاختصاصيين في مجال الأمن" إلى الشبكة المشتركة، وصفت التقدم المحرز فيما يخص استراتيجية الإدارة في مجال الموارد البشرية. وقد ورد موضوع الورقة وتفاصيل قرار الشبكة المتعلقة بها في الفقرتين ٣٤-١٠٢ و ٣٤-١٠٣ أعلاه.

كان أحد استنتاجات المراجعة الإدارية أن هناك ما يبرر إجراء مراجعة شاملة للاحتياجات من الموارد البشرية في مجال الأمن. وترد تفاصيل المعلومات عن المراجعة والاحتياجات من الموارد المتصلة بها في الفقرة ٣٤-١٠٤ أعلاه.

ينبغي للإدارة أن توضح أهداف ونطاق إشرافها التقني، وتوجيهها في مجال السياسات، وتوجيهها التشغيلي المقدم إلى كبار مستشاري الأمن وتقييم التسلسل الإداري لكبار مستشاري الأمن (الفقرة ٥٦).

ينبغي للإدارة أن تضمن أن يقوم دمج موارد الأمانة العامة في مجال مواجهة الأزمات مع وحدة مواجهة الأزمات على استراتيجية واضحة لمواجهة الأزمات توضع بالتشاور مع أعضاء شبكة نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية (الفقرة ٥٨).

ينبغي للإدارة عند إعادة تقييم هيكلها أن تحدد بوضوح المهام الكبرى لشعبها ووحداتها (الفقرة ٦٠).

ينبغي للإدارة، بالتشاور مع الشبكة المشتركة أن تعيد تقييم مستويات ملاكها الوظيفي باستخدام أفضل ممارسات هذه الصناعة ومعاييرها والوثيقة A/59/365، بما في ذلك جميع التوصيات والمرفقات (الفقرة ٦٢).

ينبغي للإدارة أن تطلب إلى مكتب إدارة الموارد البشرية استعراض جدوى مواعمة الترتيبات التعاقدية للأفراد الذين يجري تعيينهم محلياً من أجل تيسير استحداث قواعد تناول شروط تنقل أولئك الأفراد (الفقرة ٦٤).

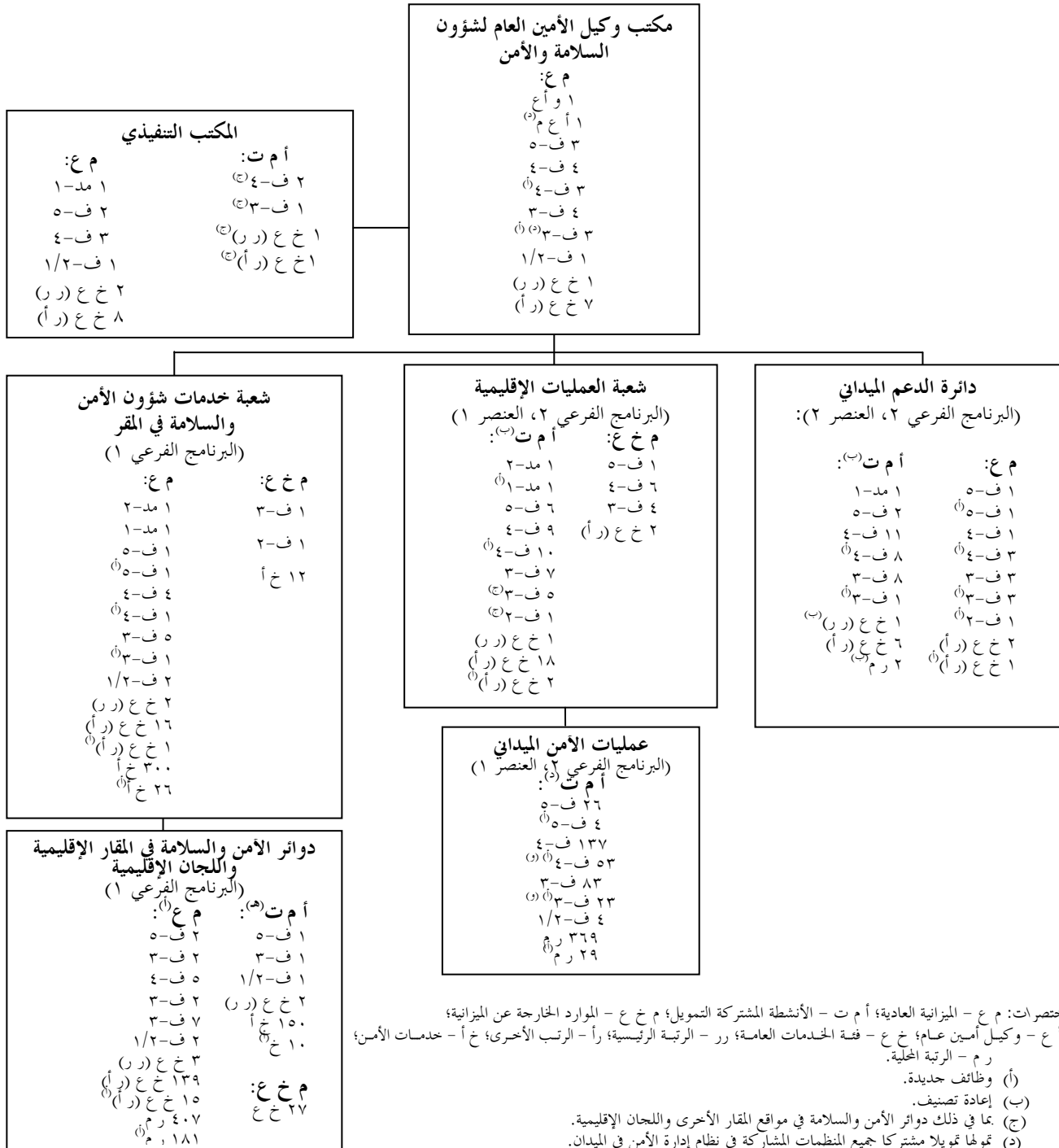
ينبغي للإدارة أن تجري تحليلاً تفصيلياً للعوائق التي تواجه نشر أفراد الأمن بين مراكز العمل، وأن تنظر في مدى تناول إصلاحات الموارد البشرية لتلك العوائق، وأن تحدد حلولاً للعوائق المتبقية (الفقرة ٦٦).

ينبغي للإدارة أن تستكمل توصيفاً جديداً لأفراد الأمن لجميع المستويات مع التركيز على استراتيجية التوظيف وشروط الالتحاق (الفقرة ٦٨).

ينبغي أن تضطلع الإدارة بالدور القيادي في تنسيق مواعمة معايير التوظيف لأفراد الأمن في جميع أرجاء شبكة نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية (الفقرة ٧٠).

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية
ينبغي للإدارة أن تكفل قيام إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بتعيين مراكز تنسيق لشؤون الأمن في أقرب وقت ممكن عمليا وأن تيسر مشاركتهم، وكذلك مشاركة إدارة الشؤون السياسية، في اجتماعات الشبكة المشتركة (الفقرة ٧٤).	في تموز/يوليه ٢٠٠٨، صارت الإدارات الثلاث تشارك في اجتماعات شبكة نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية. وقد عينت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني مراكز لتنسيق شؤون الأمن من موارد ملاك الموظفين القائمة. وعين مسؤول اتصال دائم ومخصص في إدارة عمليات حفظ السلام - إدارة الدعم الميداني. وشارك ممثلو الإدارات الثلاث جميعها في اجتماع الشبكة في آب/أغسطس ٢٠٠٩.
ينبغي للإدارة أن تنشئ عملية رسمية لتقييم وتخطيط المخاطر من أجل تحسين قدرتها على تحديد عدم الامتثال للآليات المقررة للتفاعل والتعاون والتنسيق، والإبلاغ عن ذلك وتصحيحه دون إبطاء (الفقرة ٧٦).	نفذت وحدة الامتثال والتقييم والرصد نظام رصد يهدف إلى تتبع تنفيذ التوصيات الصادرة خلال بعثات تقييم الامتثال، والتقدم المحرز في تحقيق الإنجازات المتوقعة. وتسجل جميع التوصيات في البداية وتصنف وتحدد لها مواعيد نهائية وتدرج في تقرير التنفيذ لبعثة امتثال معينة. ولها أداتان للتشغيل التلقائي. فأداة إعداد التقارير عن الامتثال هي أداة لإصدار التقارير توفر للوحدة أحدث تطورات حالة تنفيذ التوصيات في أي وقت. وخلاصة الامتثال هي جزء من مشروع لإدارة المعلومات تابع لنظام إدارة المعلومات المتعلقة بالامتثال الذي بدئ به حديثا. وهي تمنهج جميع الاستنتاجات والتوصيات التي تم التوصل إليها خلال بعثات تقييم الامتثال، في صيغة مكتبة مرجعية داخلية للامتثال. وتمثل المكتبة موردا ثريا للمعلومات لتقديم الدعم لاحتياجات الوحدة من الدروس المستفادة. ولا توجد لدى الوحدة موارد من الموظفين تمكنها من إقامة عملية رسمية لتقييم المخاطر والتخطيط لمواجهتها. ولكن الإدارة شددت في المراجعة الإدارية على الحاجة إلى أدوات إدارة الأداء التي تمكن كبار المديرين من تحسين أداء الإدارات.

إدارة شؤون السلامة والأمن الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١



المختصرات: م ع - الميزانية العادية؛ أ م ت - الأنشطة المشتركة التمويل؛ م خ ع - الموارد الخارجة عن الميزانية؛
و أ ع - وكيل أمين عام؛ خ ع - فئة الخدمات العامة؛ رر - الرتبة الرئيسية؛ رأ - الرتب الأخرى؛ خ أ - خدمات الأمن؛
م - الرتبة المحلية.

(أ) وظائف جديدة.

(ب) إعادة تصنيف.

(ج) بما في ذلك دوائر الأمن والسلامة في مواقع المقار الأخرى واللجان الإقليمية.

(د) تمولها تمويلًا مشتركًا جميع المنظمات المشاركة في نظام إدارة الأمن في الميدان.

(هـ) تمولها تمويلًا مشتركًا جميع المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي ذات الصلة بدائرة الأمن والسلامة بفيينا.

(و) تقتصر ٤٢ وظيفة جديدة برتبة ف-٤ و ٧ وظائف جديدة برتبة ف-٣ محللين أمنيين لشؤونهم في الميدان، مع أنهم جزء من وحدة تقييم التهديدات والمخاطر بشعبة العمليات الإقليمية بالمقر، ويتبعونها في عملهم.